

Distr.: General
28 July 2023
Arabic
Original: English



الدورة الثامنة والسبعون

البند 73 (ب) من جدول الأعمال المؤقت *

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل

حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة

لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان

والحريات الأساسية

الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا **

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير المقرّر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا، موريس تيدبال - بينز، المقدم عملاً بقرار الجمعية 218/77.

* A/78/150.

** قدم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي لتضمينه أحدث المعلومات.



الرجاء إعادة استعمال الورق

300823 280823 23-14762 (A)



تقرير المقرّر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، موريس تيدبال - بينز

موجز

إن قتل الإناث مأساة ذات أبعاد وبائية: ففي كل عام، تُقتل عشرات الآلاف من النساء والفتيات في جميع أنحاء العالم بسبب نوع جنسهن. وفي هذا التقرير، يركز المقرّر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، موريس تيدبال - بينز، على التحقيق في قتل الإناث باعتباره وسيلة للكشف عن هذه الآفة العالمية والسعي إلى تحقيق المساءلة عنها والمساعدة على منع وقوعها. واستخدام منظور جنساني وبروتوكولات متخصصة للتحقيق في عمليات القتل الجنسانية للنساء والفتيات يمكن من الكشف عن هذه الوفيات وتوثيقها وحسابها ضمن حالات قتل الإناث للمساعدة على ضمان إظهار الحقيقة وتحقيق العدالة وجبر الضرر للضحايا وأسرهن، كما أنه يضمن جمع البيانات وتحليلها بدقة أكبر لإرشاد التحقيقات وتعزيز الوقاية.

أولا - مقدمة

- 1 - تشكل عمليات القتل المتصلة بالنوع الجنساني ظاهرة قسوى وواسعة الانتشار لأشكال القائمة من العنف الجنساني. وفي هذا التقرير، يشير المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا، موريس تيدبال - بينز، إلى المعايير ويسلط الضوء على أفضل الممارسات المتعلقة بالتحقيق في قتل الإناث باعتباره وسيلة للتصدي للإفلات من العقاب وتحقيق العدالة للضحايا وأسرهن والمساهمة في الوقاية.
- 2 - ويعرب المقرر الخاص عن امتنانه للدول ومنظمات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين الذين استجابوا لنداءاته من أجل تقديم مدخلات. وقد استُرشد بالردود الواردة في إعداد هذا التقرير.

ثانيا - الأنشطة التي اضطلع بها المقرر الخاص

- 3 - يغطي هذا التقرير الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها المقرر الخاص في الفترة من نيسان/أبريل إلى تموز/يوليه 2023، بما في ذلك الزيارة الرسمية التي قام بها إلى هندوراس. وترد الأنشطة التي اضطلع بها في الفترة من نيسان/أبريل 2022 إلى آذار/مارس 2023 في تقرير المقرر الخاص المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/53/29).

ألف - الرسائل

- 4 - خلال الفترة قيد الاستعراض، وجه المقرر الخاص، بمفرده أو بالاشتراك مع المكلفين الآخرين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، 59 رسالة إلى الدول والجهات من غير الدول، وأصدر أيضا 19 بيانا صحفيا.

باء - الاجتماعات والأنشطة الأخرى

- 5 - في الفترة من 21 أيار/مايو إلى 2 حزيران/يونيه 2023، قام المقرر الخاص بزيارة قطرية رسمية إلى هندوراس. ونظر في التدابير المتخذة للتحقيق في حالات الوفاة التي يحتمل أن تكون غير مشروعة، بما في ذلك الوفيات الناجمة عن العنف المؤسسي، والوفيات أثناء الاحتجاز، وعمليات القتل الجنسانية.
- 6 - وفي الفترة من 3 إلى 7 تموز/يوليه 2023، وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بحقوق الإنسان في الفلبين، ووزارة العدل، وكلية الطب بجامعة الفلبين، نظم المقرر الخاص أول دورة تدريبية وطنية على النسخة المنقحة من دليل الأمم المتحدة لمنع ممارسات تنفيذ عمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة، والتحقيق في تلك الممارسات (2016) (بروتوكول مينيسوتا)⁽¹⁾. ويكرر المقرر الخاص تأكيد استعداد ولايته لتقديم المساعدة التقنية.
- 7 - ويرحب المقرر الخاص باعتماد، بتوافق الآراء، قرار مجلس حقوق الإنسان 4/53 في 12 تموز/يوليه 2023، الذي يمدد الولاية لفترة ثلاث سنوات، ويشير إلى النسخة المنقحة من بروتوكول مينيسوتا.

(1) بروتوكول مينيسوتا المتعلق بالتحقيق في حالات الوفاة التي يحتمل أن تكون غير مشروعة (2016): دليل الأمم المتحدة [المنقح] لمنع ممارسات تنفيذ عمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة، والتحقيق في تلك الممارسات (منشورات الأمم المتحدة، 2017).

ثالثاً - التحقيق في عمليات القتل الجنسانية التي تتعرض لها النساء والفتيات وتوثيق هذه العمليات

8 - إن قتل الإناث، وهو القتل العمد للنساء والفتيات لأنهن إناث، هو عمل من أعمال العنف الجنساني وانتهاك للحق في الحياة وللعديد من الحقوق الأخرى (انظر A/76/264، الفقرة 42). ففي كل يوم، تُقتل مئات من النساء والفتيات في جميع أنحاء العالم بسبب نوع جنسهن. وغالبا ما يكون الجاني عشيرا أو عشيرا سابقا، ولا يتعرض هؤلاء الجناة عموما للعقاب. ويعتمد هذا التقرير على عمل المكلفات بالإجراءات الخاصة المتصلة بقتل الإناث، بمن في ذلك المقررات الخاصة أنيبس كالامار (A/HRC/35/23)، ورشيدة مانجو (A/HRC/20/16)، ودوبرافكا سيمونوفيتش (A/71/398)، مع التركيز على التحقيق.

9 - وتجدر الإشارة إلى أن التوصيات المتعلقة بالتحقيق في قتل الإناث متسقة: إذ يجب على الدول سن تدابير قانونية وإدارية للدفاع عن حقوق النساء والفتيات، بمن في ذلك أولئك اللواتي يكون تعبيرهن الجنساني أو هويتهم الجنسانية أنثى، وتطبيق منظور جنساني يكمله نهج متعدد الأبعاد. ويجب وضع حد للإفلات من العقاب على قتل الإناث: إذ يجب على السلطات ممارسة العناية الواجبة، واتخاذ كل الخطوات الممكنة للتحقيق في جرائم قتل الإناث ومقاضاة مرتكبيها، وتقديم دعم فعال، وتوفير سبل الانتصاف وجبر الضرر للضحايا وأسرهن. ويجب عدم التذرع بالمعتقدات أو العادات أو التقاليد أو الأديان المحلية للحد من حقوق النساء والفتيات أو للدفاع عن الجناة المتهمين بقتل الإناث. ويجب تنظيم دورات تدريبية للشرطة والمدعين العامين وخبراء الأدلة الجنائية والجهاز القضائي بشكل منهجي، ويجب أن تشمل تلك الدورات محتوى عن القوالب النمطية الجنسانية، والأسباب والآثار الجنسانية للعنف، وعن أشكال قتل الإناث السائدة محليا. وينبغي جمع وتحليل البيانات المصنفة المتعلقة بقتل الإناث.

10 - وفي هذا التقرير، تشمل فئة "النساء والفتيات" الأشخاص الذين يكون تعبيرهم الجنساني أو هويتهم الجنسانية أنثى. ويجب إيلاء الاهتمام دائما للهويات والسمات ومواطن الضعف المتقاطعة. فالأشخاص، أيا كان نوع جنسهم أو نوعهم الجنساني، قادرون على ارتكاب جرائم قتل الإناث.

11 - ويوجد عدد كبير من الأمثلة، بشكل غير تناسبي، في أمريكا اللاتينية حيث يسعى العديد من الدول بحيوية إلى التصدي لارتفاع معدلات قتل الإناث، بما في ذلك من خلال التدابير الواردة في البروتوكول النموذجي لبلدان أمريكا اللاتينية للتحقيق في حالات قتل النساء المتصلة بالنوع الجنساني (البروتوكول النموذجي لأمريكا اللاتينية). وقد أوصى الأمين العام بأن تقوم الدول بتكييف هذا الصك وبتدريب مسؤولي العدالة على تطبيقه (انظر A/70/93).

12 - ويود المقرر الخاص أن يتقدم بالشكر إلى المبادرة العالمية للبحوث المتعلقة بالطب الشرعي وحقوق الإنسان، ومبادرة إليوس للعدالة بجامعة موناخ؛ وكلية الدراسات العليا في إدارة الأعمال والقانون بجامعة ملبورن الملكية للتكنولوجيا (RMIT)؛ والمركز الاستشاري العالمي لحقوق الإنسان التابع لكلية الحقوق بجامعة شيكاغو، على ما قدّمته هذه الجهات من دعم أكاديمي لا يقدر بثمن لإعداد هذا التقرير. ويعرب المقرر الخاص عن الشكر أيضا لأولئك الذين أجريت مقابلات معهم والذين لبّوا الدعوة إلى تقديم مدخلات.

ألف - التزامات الدول ببذل العناية الواجبة

13 - لقد اكتسب واجب التحقيق في حالات الوفاة غير المشروعة صفة العرف في القانون الدولي. وتم الاعتراف على نطاق واسع في الوثائق والسوابق القضائية الدولية ذات الحجية بضرورة إجراء تحقيقات شاملة في جميع حالات الوفاة التي يحتمل أن تكون غير مشروعة، بما في ذلك قتل الإناث. ويفرض الإعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة لعام 1994 على الدول أن تبذل العناية الواجبة لمنع أعمال العنف ضد المرأة، والتحقيق فيها والمعاقبة عليها، سواء ارتكبت الدولة تلك الأعمال أو ارتكبتها أفراد. وفي عام 2010، أكدت الجمعية العامة، في قرارها 228/65، أنه يجب على الدول أن تسعى جاهدة على النحو الواجب إلى منع ارتكاب أعمال العنف ضد النساء والتحقيق فيها ومعاينة مرتكبيها ووضع حد للإفلات من العقاب وتوفير الحماية للضحايا.

14 - وقد شرحت هيئات معاهدات الأمم المتحدة التزامات الدول ببذل العناية الواجبة ردا على جرائم قتل الإناث المحتملة. وأكدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن الحق في الحياة يُلزم الدول بالتحقيق مع مرتكبي أعمال الحرمان غير المشروع من الحياة وبمقاضاتهم. ويجب أن تكون التحقيقات في حالات الوفاة مستقلة ومحايدة وفورية وشاملة وفعالة وذات مصداقية وشفافة. وينبغي إبلاغ أقرب الأقرباء بالتفاصيل ذات الصلة بالتحقيق، والسماح لهم بتقديم أدلة جديدة ومنحهم صفة قانونية في التحقيق. ويجب اتخاذ خطوات لحمايتهم وحماية الشهود وغيرهم من المشاركين في التحقيق. وفي حالة حدوث انتهاك للحق في الحياة، يجب تقديم جبر كامل. وينبغي تعميم النتائج والتوصيات، مع تنقيح المعلومات فقط حسب ما تقتضيه المصلحة العامة وحماية الأفراد المتضررين (انظر [CCPR/C/GC/36](#)، الفقرة 27).

15 - وأكدت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة أن الدول مسؤولة عن التحقيق في جميع حالات العنف الجنساني ضد المرأة، وملاحقة الجناة قضائيا، وتطبيق ما يلزم من عقوبات، كما أنها مسؤولة عن توفير الجبر للضحايا⁽²⁾. وينطبق هذا الالتزام على الأفعال أو الإهمال أو التقصير من جانب موظفي الدولة⁽³⁾، والجهات غير التابعة للدول، بما في ذلك الشركات التي تعمل خارج الحدود الإقليمية⁽⁴⁾. وتشدد اللجنة على أن الالتزامات ببذل العناية الواجبة قد تُنتهك نتيجة لعدم بذل جهود كفاية للقضاء على القوالب النمطية الجنسانية في الجهاز القضائي⁽⁵⁾، وعدم تدريب الجهات الفاعلة في نظام العدالة الجنائية⁽⁶⁾ على إجراء تحقيقات شاملة في بلاغات العنف⁽⁷⁾ وعدم حماية الضحايا من العنف⁽⁸⁾.

(2) انظر [CEDAW/C/GC/35](#)، الفقرة 23.

(3) المرجع نفسه.

(4) المرجع نفسه، الفقرة 24 (ب).

(5) قضية فيرتيديو ضد الغلبين ([CEDAW/C/46/D/18/2008](#))، الفقرة 8-4، المذكورة في تقرير المعهد الأوروبي للمساواة بين الجنسين: *Improving Legal Responses to Counter Femicide in the European Union: Perspectives from Victims and Professionals* (Vilnius, 2023), p. 14.

(6) قضية فاطمة يلدرم ضد النمسا ([CEDAW/C/39/D/6/2005](#))، الفقرة 12-3، المذكورة في *Improving Legal Responses to Counter Femicide*، الصفحة 14.

(7) قضية غويكشه ضد النمسا ([CEDAW/C/39/D/5/2005](#))، الفقرة 12-3، المذكورة في *Improving Legal Responses to Counter Femicide*، الصفحة 14.

(8) قضية أ. ت. ضد هنغاريا ([A/60/38 \(Part I\)](#)، المرفق الثالث)، الفقرة 9-3، المذكورة في *Improving Legal Responses to Counter Femicide*، الصفحة 14.

16 - وعلى الصعيد الإقليمي، يعترف البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا (بروتوكول مابوتو) صراحة بحق المرأة في الحياة، وينص على أن تتخذ الدول تدابير مناسبة وفعالة لمعاقبة الجناة وتوفير الجبر للضحايا. وتعترف اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه والقضاء عليه (اتفاقية بيليم دو بارا) بحق المرأة في الحياة، وتُلزم الدول ببذل العناية الواجبة للتحقيق في أعمال العنف ضد المرأة وفرض عقوبات على مرتكبيها.

17 - وفي العديد من المناسبات، دافعت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان عن هذا المعيار المتعلق ببذل العناية الواجبة⁽⁹⁾، مؤكدة أن "سلطات الدولة ... ينبغي أن تفتح، بحكم مناصبها ودون تأخير، تحقيقاً جدياً ومحايداً وفعالاً باستخدام جميع الوسائل القانونية المتاحة، بهدف الكشف عن الحقيقة وملاحقة جميع مرتكبي الأفعال والقبض عليهم ومقاضاتهم ومعاقبتهم في نهاية المطاف، ولا سيما عندما يكون الموظفون العموميون متورطين في تلك الأفعال أو يُحتمل أن يكونوا متورطين فيها"⁽¹⁰⁾. وقد أكدت محكمة البلدان الأمريكية أن المادة 1 من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان تلزم الدول بالتحقيق في انتهاكات جميع الحقوق التي تنص عليها الاتفاقية، بما في ذلك الحق في الحياة⁽¹¹⁾.

18 - وواجب التحقيق هو "التزام بالوسائل وليس التزاماً بالنتائج"⁽¹²⁾؛ وبناءً على ذلك، فإن إجراء تحقيق سطحي لن يفي بالغرض⁽¹³⁾. وقد خلصت المحكمة إلى أن إجراء تحقيقات بطريقة تمييزية جنسانياً يشكل انتهاكاً للحقوق⁽¹⁴⁾. وأكدت محكمة البلدان الأمريكية أيضاً أن الدول يمكن أن تتحمل مسؤولية الأفعال التي تنتهك الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية، التي لم يتم التحقيق فيها أو المعاقبة عليها بشكل كاف، حتى لم تُنسب تلك الأفعال مباشرة إلى الدولة⁽¹⁵⁾.

19 - وأكدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان التزاماً مماثلاً بالتحقيق في انتهاكات الحق في الحياة. وأفادت بأن التحقيقات يجب أن تكون فورية وسريعة و "يمكن لأسرة الضحية الاطلاع عليها بالقدر اللازم لحماية مصالحها المشروعة"⁽¹⁶⁾. ويعني عدم البحث عن شهود عدم إجراء تحقيق سليم⁽¹⁷⁾. وينطبق هذا

(9) انظر "Improving Legal Responses to Counter Femicide"، المرفق 3، للاطلاع على القائمة الكاملة للسوابق القضائية ذات الصلة.

(10) محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية *غونزاليس وآخرين ضد المكسيك*، الحكم الصادر في 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2009، السلسلة جيم، رقم 205، الفقرة 290.

(11) المرجع نفسه، الفقرة 287.

(12) المرجع نفسه، الفقرة 289.

(13) المرجع نفسه، الفقرات 296-389.

(14) محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية *باربوسا دي سوزا وآخرين ضد البرازيل*، الحكم الصادر في 7 أيلول/سبتمبر 2021، المذكورة في "Improving Legal Responses to Counter Femicide"، الصفحتان 16-17.

(15) قضية *غونزاليس وآخرين ضد المكسيك*، الفقرة 292، بالإشارة إلى حكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، قضية *إرغي ضد تركيا*، الحكم الصادر في 28 تموز/يوليه 1998، الفقرتان 85-86؛ وقضية *أكوج ضد تركيا*، الحكم الصادر في 10 تشرين الأول/أكتوبر 2000، الفقرات 77-99؛ وقضية *كيليتش ضد تركيا*، الحكم الصادر في 28 آذار/مارس 2000، الفقرات 78-83. وانظر أيضاً "Improving Legal Responses to Counter Femicide"، الصفحة 17، الحاشية 20.

(16) المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، قضية *تيرشانا ضد ألبانيا*، الدعوى رقم 48756/14، الحكم الصادر في 4 آب/أغسطس 2020، الفقرة 154.

(17) المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، قضية *أيدين ضد تركيا*، الحكم الصادر في 25 أيلول/سبتمبر 1997، الفقرة 104.

الالتزام بصرف النظر عما إذا كانت الدولة هي التي ارتكبت جريمة قتل الإناث أو إذا كان الجاني أحد الأفراد⁽¹⁸⁾، وقد يشكل عدم الوفاء بهذا الالتزام انتهاكا لحقوق⁽¹⁹⁾. وتتص اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف العائلي ومكافحتهما (اتفاقية اسطنبول) على نفس الالتزامات⁽²⁰⁾. وفي هذه الحالة، ينبع الالتزام من حق المرأة في التحرر من العنف في المجالين العام والخاص على حد سواء⁽²¹⁾ وفي التحرر من التمييز الجنساني⁽²²⁾، وكلاهما يشمل عمليات القتل المتصلة بالنوع الجنساني⁽²³⁾.

أفضل الممارسات

20 - أنشأت اتفاقية بيليم دو بارا آلية متابعة تتألف من لجنة من الخبراء قامت بصياغة قانون نموذجي حدد شروط التحقيقات في جرائم قتل الإناث⁽²⁴⁾. وكان الهدف من ذلك يشمل أمورا من بينها تعزيز الإجراءات المتعددة القطاعات المتمثلة في "التحقيق والمقاضاة والحكم والعقاب الفعال والامتثال للقانون والجبر الشامل". وتتضمن المبادئ التوجيهية واجب بذل العناية الواجبة، على نحو صارم وشامل وفعال، واحترام الأصول القانونية. وتم تضمينها أيضا مبادئ الاستقلال وحياد المحاكم وعدم التمييز وعدم إيذاء الضحايا مجددا والحفاظ على الكرامة.

21 - وجرى التشديد على المنظور الجنساني وعلى سبل إزالة العقوبات القائمة بحكم الواقع وبحكم القانون المؤدية إلى الإفلات من العقاب، بما في ذلك من خلال معايير الإثبات الخالية من القوالب النمطية وأشكال التحيز الجنسانية، ومعالجة البيانات الشخصية، والاستعانة بموظفين مؤهلين. وتم تحديد مسؤوليات هيئة التحقيق، بما في ذلك البحث الفوري والشامل عن الضحية أو رفاتها وتحديد هويتها؛ واعتبار جميع وفيات النساء الناجمة عن العنف جرائم محتملة من جرائم قتل الإناث؛ وتقييم سياق الجناية وأعمال العنف التي ارتكبتها الجاني في السابق. ويُعتبر أطفال الضحية ضحايا غير مباشرين يجب مراعاة مصالحهم الفضلى خلال جميع مراحل الإجراءات القانونية وفي إطار توفير الجبر على الضرر.

22 - وفي القضية البارزة المتعلقة بماريانا ليما، وضعت محكمة العدل العليا المكسيكية أيضا معايير للتحقيقات في قتل الإناث، كما اعتبرت أن الحق في معرفة الحقيقة شكلاً من أشكال الجبر⁽²⁵⁾.

(18) المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، قضية م. س. ضد بلغاريا، الحكم الصادر في 4 كانون الأول/ديسمبر 2003، الفقرة 151، المذكورة في "Improving Legal Responses to Counter Femicide"، الصفحة 17.

(19) انظر، على سبيل المثال، قضية آيدين ضد تركيا، الفقرة 109.

(20) يجب إجراء التحقيقات والإجراءات القضائية على وجه السرعة (المادة 49 (1))، وبصرف النظر عما إذا كان مرتكب الجريمة جهة تابعة للدولة أو غير تابعة للدولة (المادة 5 (2)).

(21) المادة 4 (1).

(22) المادة 4 (2).

(23) أكدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أيضا أن قتل الإناث يشكل انتهاكا للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان التي تحظر التمييز في قضية أوبوز ضد تركيا، الحكم الصادر في 9 حزيران/يونيه 2009، المذكورة في "Improving Legal Responses to Counter Femicide"، الصفحة 17.

(24) آلية المتابعة، اتفاقية بيليم دو بارا، "القانون النموذجي للبلدان الأمريكية لمنع وفيات النساء الناجمة عن العنف والمعاقبة عليها والقضاء عليها (قتل الإناث)"، مذكرة تفسيرية (MESECVI/CEVI/doc.248/18.rev1 2018)، 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2018.

(25) مكسيكو، الدائرة الأولى للمحكمة العليا، مراجعة طلب الحماية رقم 554/2013 (مستمد من طلب ممارسة سلطة تأكيد الاختصاص)، إيرينا بونديا كورتيز (مقدمة الشكوى)، الحكم الصادر في 25 آذار/مارس 2015.

ففي حزيران/يونيه 2010، قُتلت ماريانا ليما بوينديا، وهي متدربة قانونية تبلغ من العمر 29 عاما، على يد زوجها الذي قام، بوصفه ضابط شرطة في مكتب المدعي العام للدولة، بإخفاء الأدلة وتقديم بيانات كاذبة، ودفع مسار التحقيق باتجاه استنتاج وقوع انتحار شقفاً.

23 - وكان التحقيق مليئاً بالعيوب. فقد شارك الزوج في تأمين ومعاينة مسرح الجريمة، الذي لم يتم تأمينه قبل ذلك. ولم تُجمع أدلة حاسمة الأهمية، وكانت السجلات غير مكتملة حيث تم إغفال تفاصيل هامة مثل من قام بنقل الجثة. كما كان تشريح الجثة غير مرض، وخلص إلى أن ليما ماتت بسبب الاختناق.

24 - وفي شهادات منفصلة، وصفت والدة ليما وشقيقتها وصديقتها الحميمة العنف الكبير الذي كانت ليما تتعرض له على يد زوجها. ولاحظت شقيقتها العديد من الإصابات على جثة ليما. وفي أيلول/سبتمبر 2011، أغلق مكتب المدعي العام القضية. وبسبب إصرار والدة ليما، أُجري تحقيق آخر في حزيران/يونيه 2013، خلص مكتب المدعي العام على إثره إلى أن الشكاوى غير مبررة.

25 - وفي عام 2015، وفّرت المحكمة العليا المكسيكية أخيراً وسيلةً للانتصاف على شكل إجراء حماية (amparo) يوفر الحماية للأفراد من أفعال أو أوجه تقصير السلطات التي تنتهك الحقوق التي يضمنها الدستور. وأكدت المحكمة من جديد أنه في حالات العنف ضد المرأة، يجب على السلطات اعتماد تدابير شاملة، بما في ذلك إطار قانوني مناسب، وتطبيق هذا الإطار بفعالية، وتقديم ردود مستفيضة على الشكاوى.

26 - وعدت المحكمة الشروط الدنيا للتحقيقات في جرائم قتل الإناث، مشيرة في كثير من الأحيان إلى البروتوكول النموذجي لأمريكا اللاتينية. وذكرت المحكمة بالتفصيل العيوب العديدة التي اتسم بها التحقيق في وفاة ليما، وخلصت إلى أن التحقيق أُجري بقصد التستر على الحقائق، مما أدى إلى انتهاك الحق في العناية الواجبة وتحقيق العدالة. وأمرت بأن يطبق التحقيق الجديد في وفاة ليما منظوراً جنسانياً، كما أمرت بالتحقيق مع الضباط الذين لم يقوموا بواجباتهم وبمعاقتهم، وبتدريب جميع الضباط المشاركين في التحقيق في الوفاة.

27 - وفي آذار/مارس 2023، نتيجة للتحقيق الجديد الذي أجرته السلطات المختصة، حُكم على زوج ليما بالسجن لمدة 70 عاماً.

باء - الفجوة بين النظرية والتطبيق

28 - تشير البحوث المستفيضة التي أجريت من أجل هذا التقرير إلى أنه رغم التقدم المحرز على مستوى القواعد والمعايير، لا تزال التحقيقات في جرائم قتل الإناث دون المستوى المطلوب في جميع أنحاء العالم. وكثيراً ما تتسم التحقيقات في قضايا العنف ضد المرأة بالتأخير، والخمول، والإهمال، وعدم الكفاءة، والجمع العشوائي للأدلة السياقية والمادية وسوء إدارتها وتجاهلها، إلى جانب الاعتماد المفرط على روايات الشهود وعدم احترام الضحايا. وفي كثير من الأحيان، يُستخدم الوصف القانوني الخاطئ أو المتعمد لجرائم قتل الإناث على أنها انتحار أو موت بسبب حادث كذريعة لإغلاق التحقيقات⁽²⁶⁾.

29 - وفي كثير من الأحيان، لا يقوم المهنيون الذين يضطلعون بمسؤوليات التحقيق، بمن فيهم الأطباء الشرعيون وأخصائيو علم الأمراض وعلماء الطب الشرعي، بإدراج منظور جنساني في تحقيقاتهم، مما يقوض قدرتهم على تحديد عمليات القتل الجنسانية وتوثيقها بشكل سليم. وقد يفنر موظفو التحقيق الذين ليست

(26) انظر، على سبيل المثال، البروتوكول النموذجي لأمريكا اللاتينية.

لديهم الموارد الكافية إلى التدريب اللازم، وقد لا يكون عددهم كافياً، وقد يكون معدل دورانهم سريعاً. كما أن تدني مستوى التنسيق بين كيانات نظام العدالة من الأمور الشائعة، مما قد يزيد من تقليص القدرة على إجراء تحقيقات فعالة في عمليات القتل الجنسانية.

30 - وعادة ما تواجه أسر الضحايا، ولا سيما أولئك المنحدرين من فئات فقيرة ومهمشة، عقبات قد يستحيل التغلب عليها لتحقيق العدالة. ويشمل ذلك أعمال التخويف والانتقام التي يقوم بها المتهمون وشبكاتهم، أو موظفو نظام العدالة الذين يُجبرون الأسر أحياناً على تغيير أماكن إقامتهم للهروب من التهديدات التي تشكل خطراً على حياتهم، مع أنهم لا ينجحون في ذلك دائماً. كما أن عوامل تشمل انعدام الثقة في نظام العدالة، ومحدودية إمكانية الاستعانة بمحامٍ، والخوف من الانتقام تنثي العائلات عن الإبلاغ عن الحالات.

31 - وفي أي مرحلة من مراحل التحقيق والإجراءات القانونية اللاحقة، يمكن أن تُعرض رشاوى على رجال الشرطة والمدعين العامين والقضاة أو أن يتعرضوا لتهديدات وتخويف فعلي على فضح العنف الجنساني، ويمكن أن يصل ذلك إلى حد قتلهم بسبب إنفاذ القانون. وقد يحدث تدخل سياسي أيضاً. وأحياناً، تُدفع رشاوى للشهود أو قد يتعرضون لأعمال انتقامية.

32 - وكثيراً ما يُنظر إلى وكالات العدالة الجنائية على أنها غير مستجيبة أو فاسدة أو على أنه من المرجح أن تغض الطرف عن الأعمال الانتقامية التي تستهدف الأسر والشهود، مما يجبر المجتمعات المحلية على لزوم الصمت. وهذا الصمت يعزز الإفلات من العقاب، لأن الجناة يعرفون أنه من المرجح أنهم لن ينالوا عقاباً على جرائمهم. ونتيجة لذلك، ليس من المرجح أن يؤدي إصدار قوانين متعلقة بقتل الإناث وإدخال إصلاحات مراعية للمنظور الجنساني على نظم التحقيق إلى انخفاض كبير فوراً في عدد عمليات القتل المتصلة بالنوع الجنساني.

جيم - تعريف جريمة قتل الإناث والقانون والتحقيقات

33 - لتسهيل التحقيق في أي جريمة، بما في ذلك جريمة قتل الإناث، يجب أن يكون تعريفها القانوني واضحاً وكذلك العناصر المطلوبة لإثبات وقوعها. وقد اتبعت الولايات القضائية التي سنت قوانين للتصدي لقتل الإناث نهجاً مختلفة. وقد يُعتبر قتل الإناث جريمةً مستقلة بذاتها، أو ظرفاً مشدداً للعقوبة في جرائم القتل. ولا تشمل بعضها إلا حالات الوفاة الناجمة عن عنف العشير، وهي تتضمن تعاريف متنوعة للعشير. ويمكن تعريف عنف العشير بحيث يشمل أولئك الذين لا يقيمون في نفس البيت، مثل أفراد الأسرة والخطيب والعشير السابق والمطارِد. ويمكن توسيع نطاق القانون المتعلق بقتل النساء ليشمل أولئك الذين يعيشون في نفس المبنى، مثل أفراد الأسرة والمقيمين لديها والخادِمات. وقد تُدرج الولايات القضائية عمليات القتل الجنسانية التي لا يرتكبها عشير، مما يوفر مجموعة مختارة من الفئات الوصفية بالإضافة إلى فئة عامة شاملة أو بدونها. وقد اعتمدت بعض الولايات القضائية فئة "الحمل على الانتحار"، وهو مفهوم جديد هام بالنسبة لجميع الباحثين في مجال الأدلة الجنائية.

عمليات القتل المتصلة بالنوع الجنساني التي تبررها الدولة أو تتغاضى عنها

34 - يمكن أن تكون عمليات القتل المتصلة بالنوع الجنساني غير مباشرة أو سلبية، مثل حالات الوفاة الناجمة عن الوفيات النفاسية؛ ووفيات الفتيات أو النساء لمجرد الإهمال، من جراء التجويع أو سوء المعاملة؛

والأفعال المتعمدة أو التقصير المتعمد من جانب الدولة (A/HRC/20/16، الفقرة 16). وقد تقوم الدولة في وقت لاحق بتبرير جرائم القتل التي ترتكبها جهات غير تابعة للدولة (مثل جرائم الشرف أو قتل الإناث دون إجراء تحقيقات كافية). ويشير مصطلح "قتل الإناث" إلى القتل العمد بدافع جنساني بمشاركة الدولة أو في ظل تقاعسها أو عدم فرضها عقابا على ذلك.

جرائم القتل عموما وجريمة قتل الإناث تحديدا

35 - بشكل عام، ظل الفقه القضائي المتعلق بجريمة القتل يستبعد الحقائق المتصلة بعدم المساواة والتمييز وخضوع النساء والفتيات بشكل منهجي للعنف المؤدي إلى الموت، أو بعبارة أخرى، للطابع المعادي للنساء الذي تتسم به عمليات القتل العمد المذكورة⁽²⁷⁾. ويؤدي الاعتراف بجريمة قتل الإناث في القانون إلى زيادة الوعي الاجتماعي بعمليات القتل الجنسانية، مما قد يؤدي إلى تحسين التحقيق في تلك الجرائم، وإلى جمع البيانات وتحليلها بدقة أكبر، وإلى وضع سياسات وبرامج للمعاقبة على جريمة قتل الإناث ومنع وقوعها.

36 - ويجب أن تكون جرائم قتل الإناث قابلة للإثبات مع ضمان حماية مبادئ القانون الجنائي الأساسية. وقد كشف تحليل للقانون المتعلق بقتل الإناث أن مفاهيم مثل "ازدراء وضع الضحية كامرأة" أو "استغلال عدم التكافؤ في علاقات القوة"⁽²⁸⁾ قد تجعل البت في ما إذا كان سلوك الجاني ينتهك القانون صعبا. ولذلك، قد يفضل المدعون العامون توجيه تهمة بالقتل، مما يؤدي إلى تسجيل عدد أقل من حالات قتل الإناث الفعلية. وتنبه مُعدّتا التحليل إلى أن "كون الضحية في موضع ضعف، أو أنها حامل، أو كون عملية القتل تحدث بحضور أطفالها؛ وكون جنتها معروضة في مكان عام، لا تعني بالضرورة أنها قُتلت لأنها امرأة. فمن الممكن أن تكون جريمة القتل قد حدثت بناء على دافع مختلف تماما. ومع ذلك، من الممكن اعتبار هذه الظروف ظروفًا مشددة للسلوك الجنائي"⁽²⁹⁾.

37 - وسواء كانت الولاية القضائية تعتمد على القانون المتعلق بالقتل عموما أو القانون المتعلق بقتل النساء، فيجب مراجعة القانون والممارسات لضمان معالجة السمات التي عفا عليها الزمن والتي تعرقل التحقيق وتعفي الجناة بشكل غير عادل. ويشمل ذلك المعتقدات المعادية للنساء والدفاعات التمييزية. وينبغي أن يتضمن جمع البيانات تصنيفات متصلة بقتل الإناث، وبالسمات الهيكلية وتلك المتصلة بالعلاقات الشخصية للضحية والجاني، وبالسباق من أجل تعزيز الوعي بالجرائم وفهمها، وتحسين ممارسات التحقيق، وينبغي الاسترشاد بتلك البيانات لوضع استراتيجيات وبرامج للوقاية.

(27) Diana E.H. Russell, "The origin and importance of the term femicide" (December 2011) والوثيقة متاحة على الرابط التالي: www.dianarussell.com/origin_of_femicide.html.

(28) Alicia Deus and Diana Gonzalez, *Analysis of Femicide/Feminicide Legislation in Latin America and the Caribbean and a Proposal for a Model Law*, Follow-up Mechanism to the Belém do Pará Convention and the United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women (UN-Women) (2018), p. 45.

(29) المرجع نفسه.

قتل الإناث الذي ترتكبه الدولة مباشرة: عقوبة الإعدام

38 - في بعض الحالات، يمكن أن تشكل عقوبة الإعدام حالة من حالات قتل الإناث (انظر [A/HRC/35/23](#)). وفي الوقت الراهن، يوجد بحسب التقديرات 5 000 امرأة في رواق المحكوم عليهم بالإعدام في 41 بلدا على الأقل. وفي العقد الماضي، نُفذت أحكام إعدام على نساء في 14 بلدا على الأقل. وكثيرا ما تكون الإجراءات القانونية التي تنظم مسائل الاعتقال والمحاكمات وإصدار الأحكام مُجنسنة بشكل عميق، ويتم تطبيق العديد من قوانين الإعدام بطرق تقاوم التمييز والعنف الجنسانيين القائمين مسبقا. فعلى سبيل المثال، أثناء إصدار أحكام الإعدام، تتجاهل المحاكم بشكل روتيني تاريخ تعرض النساء للعنف الجنساني⁽³⁰⁾. وتجرّد عقوبات الإعدام الإلزامية الفضة من السلطة التقديرية للنظر في أنماط الإقصاء والتمييز والعنف المُجنسنة.

39 - وثاني أكبر فئة ضمن فئات الجانيات المحكوم عليهن بالإعدام هي فئة المدانات بجرائم المخدرات⁽³¹⁾. وكثيرا ما تعاقب قوانين المخدرات التي تنص على عقوبة الإعدام النساء اللاتي يُجنّدن من فئات مهمشة تعاني من أوجه ضعف متداخلة. وانعدام الأمن الاقتصادي هو ظاهرة مُجنسنة ويسهم بدور أساسي في دفع النساء إلى ارتكاب جرائم المخدرات⁽³²⁾. وتشمل الجرائم الأخرى التي حكم فيها على النساء بالإعدام الزنا، وإقامة علاقة حميمة مع شخص من نفس الجنس، والجرائم السياسية والجرائم المتعلقة بالإرهاب، والتجديف، والسحر، والاختطاف، والسطو المسلح⁽³³⁾. وكثيرا ما تطبق قوانين الزنا التي تنص على عقوبة الإعدام بطريقة تمييزية، تزيد فيها احتمالات مقاضاة النساء بتهمة الزنا بسبب معايير أبوية عميقة الجذور⁽³⁴⁾. وما برحت قوانين جرائم الشعوذة التي تنص على عقوبة الإعدام تستهدف النساء. وتظل الجرائم السياسية التي يعاقب عليها بالإعدام تستخدم لإسكات المدافعات والمدافعين عن حقوق المرأة⁽³⁵⁾.

40 - ويُحكم على العديد من النساء بالإعدام باستخدام قوانين الإعدام التي لا تأخذ في الاعتبار أنماط الإقصاء والتمييز المُجنسنة. ومعظم الجرائم المذكورة لا ترقى إلى عتبة "أخطر الجرائم" ومن ثم فإنها تنتهك في حد ذاتها القانون الدولي. ويثير ذلك شكوكا جدية بشأن ما إذا كان ينبغي إدانة هؤلاء النساء، دع عنك الحكم عليهن بالإعدام.

Mai Sato and Sandra Babcock, eds., *Silently Silenced: State-Sanctioned Killing of Women*, Eleos (30)
Justice, Monash University and Cornell Center on the Death Penalty Worldwide (2023)

Cornell Center on the Death Penalty Worldwide, *Judged For More Than Her Crime: A Global* (31)
Overview of Women Facing the Death Penalty (September 2018)

Cornell Center on the Death Penalty Worldwide, "No One Believed Me": *A Global Overview of* (32)
Women Facing the Death Penalty for Drug Offenses (September 2021), p. 20

.Cornell Center, *Judged for More Than Her Crime*, pp. 11–14 (33)

Advocates for Human Rights, International Federation of Action by Christians for the Abolition of (34)
Torture, International Harm Reduction Association, & World Coalition Against the Death Penalty,
Women sentenced to death: An invisible reality (2021)

.Sato and Babcock, eds., *Silently Silenced*, p. 9 (35)

41 - وفي رواق المحكوم عليهم بالإعدام، تتعرض النساء للتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو المهينة. ومع أن مسألة ما إذا كانت عقوبة الإعدام في حد ذاتها ترقى إلى مستوى التعذيب لا تزال غير محسومة⁽³⁶⁾، فإن المقرر الخاص مقتنع بأن عقوبة الإعدام، على النحو الذي تمارس به حالياً، هي بمثابة تعذيب (انظر A/77/270). فالتعذيب النفسي في انتظار الإعدام سمة لا تتفك عن عقوبة الإعدام⁽³⁷⁾. وتقع النساء لفترة طويلة في انتظار تنفيذ حكم الإعدام، وغالباً ما يكون ذلك في ظروف غير إنسانية، بما في ذلك الحبس الانفرادي. ومع أن الكثير من ظروف الانتظار في رواق المحكوم عليهم بالإعدام يعيشه النساء والرجال على السواء، فإن احتمالات فقدان المرأة للدعم الأسري والمجتمعي تزيد عن احتمالاته للرجل⁽³⁸⁾. ونتيجة لذلك، تتحمل النساء العبء الكامل لعدم كفاية النظام الغذائي في السجن، وعدم وجود خدمات صحية تذكر، والعزلة الاجتماعية، مع ما يترتب على ذلك من آثار عميقة على صحتهن البدنية والعقلية.

دال - التحقيق في جرائم قتل الإناث

42 - لا يوجد معيار محدد عالمي للتحقيق في جرائم قتل الإناث (انظر A/HRC/20/16). وتعد المبادئ المتعلقة بالمنع والتقصي الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة⁽³⁹⁾، بصيغتها المستكملة ببروتوكول مينيسوتا المتعلق بالتحقيق في حالات الوفاة التي يُحتمل أن تكون غير مشروعة (بروتوكول مينيسوتا)، ذات وجهة بالنسبة لكل التحقيقات، بما في ذلك في التحقيقات في جرائم قتل الإناث، إلا أنها لا تراعي البُعد الجنساني.

43 - ومع أن إجراء تحقيق يصبح واجباً متى علمت الدولة أو كان ينبغي أن تعلم بوقوع أي حالة وفاة يُحتمل أن تكون غير مشروعة، فإنه لا ترد في بروتوكول مينيسوتا أي إشارة صريحة إلى قتل الإناث باعتباره فئة من حالات الوفاة التي يُحتمل أن تكون غير مشروعة والتي يلزم التعامل معها بعدسة تحقيقية خاصة، بما في ذلك أعمال منظور جنساني. ومن شأن إدراج مادة عن التحقيق في جرائم قتل الإناث في بروتوكول مينيسوتا أن يعزز فهم جريمة قتل الإناث باعتبارها فئة خاصة من حالات الوفاة غير المشروعة ويسهم في تحسين تحديدها وتوثيقها والإبلاغ عنها.

44 - ويكمن الفرق الرئيسي بين التحقيق في جرائم قتل الإناث وجرائم القتل المرتكبة بدافع غير جنساني في تحديد وجود دافع جنساني وراء الجريمة. ويتطلب بروتوكول مينيسوتا إجراء تحقيقات في الوفيات التي يُحتمل أن تكون غير مشروعة من أجل:

(أ) تحديد هوية الضحية؛

(ب) العثور على مواد إثبات وحفظها، بما في ذلك الأدلة المرتبطة بمسرح الجريمة والتخلص

من الجثة؛

(36) انظر A/HRC/10/44 و A/HRC/19/61/Add.4 و A/HRC/36/27.

(37) John D. Bessler, "Torture and Trauma: Why the Death Penalty Is Wrong and Should Be Strictly Prohibited by American and International Law", *Washburn Law Journal*, vol. 58 (2019), pp. 57–58.

(38) Sato and Babcock, eds., *Silently Silenced* (38).

(39) قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 65/1989، المرفق.

- (ج) تحديد هوية الشهود المحتملين والاستماع إلى أقوالهم؛
- (د) تحديد سبب الوفاة وطريقتها ومكان ووقت حدوثها وأي نمط أو ممارسة قد تكون قد أفضت إلى الموت؛
- (هـ) التمييز بين الوفاة الطبيعية، والوفاة بسبب حادث، والانتحار، والقتل؛
- (و) تحديد هوية الشخص أو الأشخاص المتورطين في الجريمة وإلقاء القبض عليهم؛
- (ز) إحضار الشخص أو الأشخاص الذين يشتبه في أنهم الجناة للمثول أمام محكمة مختصة؛
- (ح) ضمان المشاركة الفعالة للضحايا وممثليهم.

45 - ويتوخى البروتوكول النموذجي لبلدان أمريكا اللاتينية، الذي اعتمده بعض الدول بنفس صيغته وعدلته دول أخرى بما يتماشى مع قوانينها وسياساتها المحلية، تحليل العنف الجنساني ويتضمن توجيهات عملية للتحقيق في جرائم قتل الإناث⁽⁴⁰⁾. ويشدد البروتوكول على الخطوات الواجب اتباعها لتحديد ما إذا كان القصد متصلاً باعتبارات جنسانية، وهي تحديداً دراسة ما يلي:

- (أ) ملابس الوفاة؛
- (ب) ظروف الوفاة والتخلص من الجثة؛
- (ج) طبيعة العلاقة بين الضحية والجاني؛
- (د) تاريخ وأساليب العنف بين الضحية والجاني؛
- (هـ) أسلوب عمل الجاني والانتهاكات التي ارتكبها قبل وفاة الضحية وبعدها؛
- (و) الضعف والمخاطر التي واجهتها الضحية في وقت القتل؛
- (ز) أوجه التفاوت في القوة بين الضحية والجاني.

46 - ويصف البروتوكول النموذجي لأمريكا اللاتينية أيضاً العوامل التي تميز جريمة قتل الإناث عن جريمة قتل الذكور ويشير إلى أن جريمة قتل الإناث ينبغي أن يفهم أنها جريمة كراهية منهجية. ويؤكد البروتوكول أنه "لا غنى عن إجراء تحليل متعدد الجوانب لدراسة أشكال العنف التي قد تكون أثرت على ضحية جريمة قتل الإناث قبل الجريمة أو أثناءها أو بعدها". ولا ينبغي التعامل مع الجناة باعتبارهم مرضى تصرفوا تحت تأثير مشاعر الغيرة أو الانفعال العاطفي، كما لا ينبغي تمحيص سلوك الضحية. وينبغي تمييز أوجه التفاوت في القوة.

47 - ويجب أن يفهم المحققون المعايير الأبوية وكيفية انعكاسها على المستويات الهيكلية والمؤسسية والفردية وعلى مستوى العلاقات الشخصية (انظر A/HRC/20/16). فأفعال الجناة "تستند إلى أنماط ثقافية تضرب بجذورها في الأفكار المعادية للمرأة والمتمثلة في تفوق الذكور، والتمييز ضد المرأة، وعدم احترام المرأة

Françoise Roth, Mariela Labozzetta and Agustina Rodríguez, "The Latin American Model protocol (40) for the investigation of gender-related killings of women (femicide/feminicide): a partially achieved success story", in *The Routledge International Handbook of Femicide and Feminicide*, Myrna Dawson, and Saide Mobayed Vega, eds. (London and New York, Routledge, 2023), pp. 433–442

وحياتها". وينبغي للمحققين أن يجمعوا تفاصيل عن أي اتصالات سابقة للضحية وأبنائها بالخدمات الطبية أو خدمات الاستدلال الجنائي وعن أي شكاوى للشرطة أو غيرها من وكالات الدعم قدمتها الضحية أو جيرانها أو أصدقائها. ويجب أن يحدد المحققون ما إذا كانت توجد أو لا توجد عناصر سياقية وأي آثار جسدية تدل عليها.

48 - وينبغي لباحثي الأدلة الجنائية أن يبحثوا على وجه الخصوص عن أدلة تشير إلى الجريمة المرتكبة هي جريمة قتل الإناث، مثل الإخفاء⁽⁴¹⁾. فمعظم مسارح جريمة القتل التي يتم تمثيلها تتضمن مقتل شريك حميم⁽⁴²⁾. وقد يتخذ الإخفاء شكل حادث، أو انتحار، أو اختطاف من قبل شخص مجهول الهوية واكتشاف رفات الضحية لاحقاً، ربما في قبر غير موسوم.

49 - ومن المهم للغاية فحص ملابس الضحية وجنتها بحثاً عن أدلة مادية على وجود دم وشعر وأنسجة، وعلى وجه الخصوص، السائل المنوي من الجاني. ويجب فحص فروة رأس الضحية وشعرها بحثاً عن مؤشرات على سوء المعاملة. وينبغي أخذ مسحة من الجروح لمعرفة ما إذا كان عليها لعاب ومن ثم تقرير ما إذا كانت الجروح ناجمة عن عضات. ويجب فحص فم الضحية وخديها، ولا سيما عندما تكون هناك مؤشرات على تعرض الوجه أو الرقبة لضغوط. وقد تكون الجروح داخل الفم مرتبطة بإدخال القضيب أو كامات أو أجسام غريبة أخرى في الفم. وتشكل "المبالغة في القتل"، أي استخدام القوة وإحداث إصابات بصورة تتجاوز ما هو مطلوب للقتل، وتشويه الجسم سمتين شائعتين لجرائم قتل الإناث. ويجب فحص الثديين والأرداف وأعضاء الحوض لمعرفة ما إذا كان بها إصابات كما يجب فحص الأطراف بحثاً عن أدلة على استخدام قيود. وإذا كانت الضحية حاملاً، يجب إجراء فحص كامل للجنين والمشيمة. وينبغي استخدام طرائق تحقيق تستند إلى علوم الأشعة والسموم والأنسجة واختبارات الحمل، متى توافرت. وينبغي النظر في إجراء اختبارات للكشف عن وجود أمراض منقولة بالاتصال الجنسي، بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية.

50 - وينبغي كحد أدنى أن تطبق أيضاً على الضحايا المحتملين لجرائم قتل الإناث نفس النهج المعتمدة في تقييم الاعتداءات الجنسية التي تقع على الضحايا الأحياء فيما يتعلق بالأعضاء التناسلية، بما يشمل إجراء تقييم دقيق للقناة الشرجية والمستقيم. ويجب أن تسجل الإصابات من خلال مخططات وصور فوتوغرافية للجسم للتأكد من أن الفحص قابل للاستعراض⁽⁴³⁾.

51 - وبالنظر إلى غلبة جرائم قتل الإناث في جميع حالات الوفاة غير المشروعة للنساء والفتيات، فإنه ينبغي التحقيق في جميع حالات وفاة النساء التي يحتمل أن تكون غير مشروعة باعتبارها حالات مرجحة لجرائم قتل الإناث.

(41) Yifat Bitton and Hava Dayan, "The perfect murder": an exploratory study of staged murder scenes and concealed femicide", *The British Journal of Criminology*, vol. 59 (September 2019).

(42) Laura Gail Pettler, *Crime Scene Staging Dynamics in Homicide Cases* (Boca Raton, CRC Press, 2016).

(43) انظر "Some principles of photography in relation to autopsy" in United Nations Office on Drugs and Crime (UNODC), *Forensic Autopsy: Manual for Forensic Pathologists* (August 2015).

العمل القيادي المراعي للمنظور الجنساني في التحقيقات في جرائم قتل الإناث

52 - الاعتقاد الخبيث بأن النساء هن السبب في العنف المرتكب ضدهن يقوض المبادرات الرامية إلى التصدي لقتل الإناث. ويجب على السلطات على أعلى المستويات أن تدرك بشكل لا لبس فيه العنف ضد المرأة وما يقوم عليه من تحيز جنساني عن وعي أو غير وعي. ويجب على القيادات أن تغرس فكرة أن التحقيق في العنف الجنساني، بما في ذلك قتل الإناث، يجب أن يركز "على أفعال الجاني المزعوم، لا على شخصية الضحية/الناجية أو سلوكها أو مصداقيتها"⁽⁴⁴⁾. وتتطلب الأطر القانونية والسياساتية المراعية للمنظور الجنساني التزاما واستثمارا، بما في ذلك لوضع برامج تدريبية متينة بهدف بناء المعرفة وبلورة فهم مشترك بشأن العنف الجنساني في مؤسسات العدالة الجنائية. وينبغي نمذجة السلوك المتمثل في احترام جميع الأشخاص أيا كان جنسهم وتفضيلاتهم الجنسية وانتماءاتهم الجنسية وتشجيعه والإثابة عليه بصورة نشطة من أجل تعزيز الثقة بين أفراد المجتمع. ويجب استعراض البروتوكولات الداخلية وإعادة كتابتها على الأرجح وتقييم تنفيذها بانتظام.

أفضل الممارسات

53 - اعتمدت إسبانيا في عام 2017 ميثاقا حكوميا لمكافحة العنف الجنساني، أيدته بالإجماع الحكومة الوطنية، ومجتمعات الحكم الذاتي، والاتحاد الإسباني للبلديات والمقاطعات، ومرصد العنف ضد المرأة التابع للدولة. ولتيسير تنفيذ الميثاق في الفترة من عام 2018 إلى عام 2022، أنشأت لجنة المساواة التابعة لمجلس النواب في البرلمان لجنة فرعية أوصت باتخاذ 213 تدبيرا، من بينها زيادة الوعي والوقاية؛ وتنسيق الاستجابات المؤسسية؛ ودعم وحماية الضحايا والقصر؛ والتدريب والرصد الإحصائي. واعتمدت التدابير من قبل الحكومة بكل مستوياتها، وحُصصت في الميزانية اعتمادات بقيمة بليون يورو للتنفيذ⁽⁴⁵⁾.

54 - وصاغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة كتيباً للشرطة بشأن العنف الجنساني لاستخدامه في مختلف بلدان العالم. وبخلاف العديد من مواد التدريب الخاصة بالشرطة، يستهدف هذا الكتيب المديرين من المستويات المتوسطة. وتقول إحدى المؤلفات، وهي من كبار ضابطات الشرطة والمديرة التنفيذية للرابطة الدولية للشرطة النسائية: "أصبح من الواضح لي أنه بالإمكان تدريب كل أفراد النجدة في العالم، ولكن ما لم يفهم الأشخاص القائمون على إدارة وقيادة العاملين في الخطوط الأمامية أهمية الاستجابة الفعالة للعنف ضد المرأة... فإن الجهود الأخرى ستذهب سدى"⁽⁴⁶⁾.

55 - ومن الأمثلة الأخرى على أفضل الممارسات مثال يتعلق بقرار أصدرته في عام 2021 محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في قضية فيكي هيرنانديز وآخرون ضد هندوراس (*Vicky Hernández et al. v. Honduras*، شكل سابقة في التحقيقات في جرائم قتل الإناث والعقوبات الإبداعية. وكانت هيرنانديز من مغايرات الهوية الجنسانية ومشتغلة بالجنس وناشطة تدعم أسرتهن ماليا. ويتعرض أفراد مجتمع

(44) UNODC and UN-Women, *The Handbook on Gender-Responsive Police Services for Women and Girls Subject to Violence* (2021).

(45) Carolina Villacampa, "Spanish criminal policy and the state pact on gender violence: a critical assessment" *SN Social Sciences*, vol. 1 (May 2021).

(46) UN-Women, "Supported by UN-Women, police forces are becoming more responsive to survivors of violence", 15 July 2021. متاح في الموقع الشبكي: www.unwomen.org/en/news/stories/2021/7/feature-police-forces-becoming-more-responsive-to-survivors-of-violence.

المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين (مجتمع الميم) في هندوراس للعنف البالغ، بما في ذلك من قبل الشرطة. ووقعت جريمة قتل هيرنانديز أثناء حظر التجول الذي فرض في أعقاب انقلاب 2009، حين كانت الشوارع تحت سيطرة قوات الأمن. وخلص تشريح الجثة إلى أنها أصيبت برصاصة في الرأس وربما تعرضت للعنف الجنسي. وصنف مقتلها بأنه "جريمة انفعال عاطفي". واعترفت هندوراس بأن التحقيق في الوفاة كان معيباً ولم يجر في أوانه ولكنها رفضت الادعاءات بأن الدولة مسؤولة عن وفاتها، أو أن التحيز ضد مغايرات الهوية الجنسانية كان عاملاً سببياً، أو أن أسرتها تضررت بشكل مباشر.

56 - وقضت المحكمة بأن هناك سياقاً من الإفلات من العقاب انتهكت فيه حقوق هيرنانديز في مرات عديدة، ونقلت عن مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان قولها إن العنف القائم على كراهية مغاييري ومغايرات الهوية الجنسانية "هو شكل من أشكال العنف الجنساني، مدفوع برغبة في معاقبة الأشخاص الذين ينظر إليهم باعتبارهم يتحدون الأعراف الجنسانية". وانتهت إلى أن السمات المميزة لهيرنانديز قد وضعتها "في حالة ضعف خاصة تلاققت فيها عوامل عديدة من التمييز بصورة متداخلة" كان ينبغي أن يسترشد بها في التحقيق. وخلصت إلى أن هندوراس انتهكت العديد من الحقوق، بما في ذلك الحق في الحياة والسلامة الشخصية⁽⁴⁷⁾.

57 - وقضت المحكمة بمنح أشكال متنوعة من الجبر والتعويض النقدي وتدابير رد الحق وإعادة التأهيل والترضية وضمانات بعدم التكرار. وشملت هذه الأشكال نشر موجز للحكم في الصحف الوطنية؛ وسن قانون عام يعترف بالمسؤولية الدولية؛ وإعداد فيلم وثائقي سمعي بصري عن التمييز والعنف ضد مغايرات الهوية الجنسانية في هندوراس. وقضت كذلك بوضع برنامج تدريبي دائم لأفراد وكالات إنفاذ القانون التابعة للدولة؛ وإجراءات بشأن تغيير الهوية الجنسانية في الوثائق الرسمية والسجلات العامة؛ وبروتوكول للتحقيقات والإجراءات الجنائية فيما يتعلق بأفراد مجتمع الميم من ضحايا العنف؛ ونظام لجمع البيانات عن العنف والتمييز ضد مجتمع الميم لتقييم النوع ومعدل الانتشار والاتجاهات والأنماط. وتضمن الحكم أيضاً تقديم منحة دراسية تغطي المصروفات الدراسية، بما في ذلك في مؤسسات التعليم الفني أو الجامعي، لأحد أقارب هيرنانديز المقربين وإنشاء المنحة الدراسية "فيكي هيرنانديز" لمغايرات الهوية الجنسانية. وأمرت الدولة بموافاة المحكمة في غضون سنة واحدة من الإخطار بالحكم بتقرير عن تدابير الامتثال.

زيادة عدد الجهات الفاعلة من النساء في نظام العدالة الجنائية

58 - لا غنى عن زيادة عدد النساء والأشخاص المتنوعين من حيث الجنس والتفضيلات الجنسية والهوية الجنسانية في صفوف العاملين في نظام العدالة الجنائية، وإن كان ذلك غير كاف. ولا يمكن افتراض أي شيء عن معتقداتهم بشأن المسائل الجنسانية. فعلى سبيل المثال، لا يبدو أن انتشار القاضيات والمحاميات المعيّنات في هندوراس والمدعيات العامات والمحاميات المعيّنات في السلفادور قد أثر على معدلات الإدانة بجرائم قتل الإناث⁽⁴⁸⁾.

Inter-American Court of Human Rights, *Vicky Hernández et al. v. Honduras*, judgment of 26 March, (47) 2021. متاح على الرابط: https://www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec_422_ing.pdf.

WOLA, "Little to celebrate: 5 facts about women and violence in El Salvador, Guatemala and Honduras", 8 March 2022. متاح في الموقع الشبكي: www.wola.org/2022/03/women-violence-northern-triangle-5-facts/.

التدريب

59 - في عام 2010، حثت الجمعية العامة الدول على ضمان أن يتلقى موظفو العدالة الجنائية تدريباً بشأن عدم مقبولية العنف ضد المرأة، وبشأن القوانين والسياسات والبرامج ذات الصلة، بما في ذلك القانون الدولي (انظر A/65/457). وينص البروتوكول النموذجي لأمريكا اللاتينية على الحاجة إلى "اختصاصيين قادرين على تحديد العوامل اللازمة لوضع تصور للعنف الجنساني ودراسة أسباب وجوده، وفقاً للمعايير والمعاهدات الدولية". ويصف البروتوكول العواقب المترتبة على عدم توفير التدريب أو عدم كفايته، وهي حدوث تأخيرات غير ضرورية، وإغفال قرائن هامة، وانعدام القدرة على تحديد وتحليل الأنماط المنهجية، وكلها أمور تؤدي إلى تقويض فعالية التحقيقات.

60 - ومن غير المرجح أن يؤدي مجرد توفير المعلومات والتتقيف لموظفي نظام العدالة إلى تبديل المعتقدات الراسخة. ويجب الاسترشاد في تصميم البرامج التدريبية وإعدادها وتنفيذها وتقييمها بالعوامل الشخصية والسياقية والثقافية التي تؤثر على المواقف إزاء قتل الإناث. وتشمل العوامل الشخصية العمر والحالة الجنسانية والحالة الزوجية والتعليم وفترة شغل الوظيفة والخبرة المباشرة السابقة في الاستجابة لجرائم قتل الإناث والمعرفة القانونية. وتشكل البيئات التي ارتكب فيها شاغلو المناصب العنف الجنساني وجرائم قتل الإناث عقبة (49)، (50)، (51). أما العوامل السياقية فتشمل الأعراف الاجتماعية وظروف العمل والمواقف المؤسسية والإرادة السياسية لمعالجة هذه القضية. ويفضل التدريب المستمر والمستدام الذي يستهدف المعتقدات والمعارف والممارسات على الدورات الدراسية القصيرة غير المتكررة.

61 - على أن البحوث المتاحة للجمهور التي تناولت التدريب المقدم للشرطة في مجال العنف العائلي وعنف العشير محدودة، وتزداد هذه المحدودية في حالة التدريب المقدم للجهات الفاعلة الأخرى في مجال العدالة الجنائية. وما لم يتم تقديم برامج تدريبية وتقييمها وفق معايير صارمة، سيكون من الصعب تحديد نماذج التدريب المفضلة.

أفضل الممارسات

62 - وضع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة برنامجاً تدريبياً بشأن إدماج منظور جنساني في العمل المتعلق بالشرطة والسجون في مقاطعة توكومان بالأرجنتين، من خلال منصة افتراضية وفرتها سلطات المقاطعة. وأتيح على المنصة موارد موجهة لضباط الشرطة وموظفي السجون. وأفاد ضباط الشرطة وموظفو السجون في المقاطعة الذين شاركوا في البرنامج، وعددهم 191، بأنهم وجدوا بشكل عام أن البرنامج مفيد، ولا سيما في تحسين علاقاتهم مع ضحايا العنف الجنساني.

63 - ولتعزيز الاستدامة، تم اختيار المشاركين الذين حققوا أفضل المتوسطات للعمل كمدرسين في المستقبل. وحضر هؤلاء المشاركين دورة "لتدريب المدربين" وتلقوا مجموعة من المواد ذات الصلة (52).

(49) Femicide Census, "At least 16 serving or former police officers have killed women. Why does this matter?" <https://www.femicidecensus.org/at-least-16-serving-or-former-police-officers-have-killed-women-why-does-this-matter/>

(50) Julie Suarez and Marty Jordan, "Three thousand and counting: a report on violence against women in Guatemala", Guatemala Human Rights Commission/USA (September 2007).

(51) Samantha Schmidt and Diana Durán, "A lawyer disappeared from a police academy. Her body was just found", *Washington Post*, 21 September 2022.

(52) Juana M. García Galindo, UNODC, personal communication, 24 June 2023.

خدمات الأخصائيين

64 - أوصت الجمعية العامة في قرارها 228/65 بالاستفادة من الخبرات المتخصصة لدى الشرطة وهيئات الادعاء والمحاكم أو تخصيص جزء من وقت المحاكم للاستجابة للعنف ضد المرأة. ووفقاً لتقرير الأمين العام لعام 2015 عن قتل الإناث (A/70/93)، تعزز القدرة المتخصصة بإجراءات التصدي الفعالة. إلا أن دراسة أجريت عن العنف ضد المرأة في غواتيمالا ذكرت أن مؤسسات الدولة يمكن أن تديم العنف المرتكب ضد النساء والفتيات "حتى في سياق الإصلاحات السياساتية الرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب على العنف الجنساني، بما في ذلك إنشاء مؤسسات متخصصة، وذلك عندما يكون المسؤولون المواجهون للجمهور قد استتبطنوا الأعراف الجنسانية السائدة، و/أو عندما يكونون مدفوعين بنزعات متنافسة في عملهم اليومي، و/أو عندما يواجهون نقصاً مفزقاً في الموارد أو زيادةً مفزقةً في أعباء العمل يتعذر معهما إعطاء الأولوية للأهداف الصعبة المتمثلة في تغيير المعايير الاجتماعية والقانونية"⁽⁵³⁾.

مراكز الشرطة ومكاتب الشؤون الجنسانية التي يتألف كل أفرادها من النساء

65 - أنشئت أول مراكز الشرطة التي يتألف كل أفرادها من النساء في ساو باولو، البرازيل، في عام 1985، وبدأ إنشاؤها بعد ذلك في بلدان أخرى⁽⁵⁴⁾،⁽⁵⁵⁾.

66 - وخلصت دراسة مفصلة لمراكز الشرطة النسائية بالكامل في هاريانا بالهند، البلد الذي يضم أكبر عدد من مراكز الشرطة التي يتألف كل أفرادها من النساء، إلى أن هذه المراكز لا تقيد ضحايا العنف الجنساني أو تؤدي إلى المزيد من التهم أو الإدانات الجنائية. ويرجح بدرجة أكبر بحسب الدراسة أن تحصل النساء على مشورة "بشأن فضيلة الأسرة أو الوضع الاجتماعي للفرد" من أن يتم تسجيل حالاتهن وإلقاء القبض على الجناة المزعومين⁽⁵⁶⁾. وانتهت دراسة أخرى، مستمدة من بيانات الشرطة الهندية من 16 ولاية، إلى أن مراكز الشرطة التي يتألف كل أفرادها من النساء ليس لها أي تأثير على جرائم قتل الإناث أو العنف المبلغ عنه في الدراسات الاستقصائية⁽⁵⁷⁾. وفي كينيا، خلصت دراسة أجريت بشأن مكاتب الشؤون الجنسانية إلى أن معظم هذه المكاتب لا يعمل. وفي نيروبي، تعاني هذه المكاتب بوجه عام من "نقص فادح في الموظفين وتجهيز سيء للغاية". ولا يوجد في العديد من المراكز أفراد مدربين يمكن تعيينهم في أماكن أخرى. وقد لا يكون هناك مكتب أو طاولات أو كراسي أو خصوصية أو وسائل نقل يمكن الوصول إليها⁽⁵⁸⁾.

Erin Beck, "Violence against women and specialized justice in Guatemala: advances and limitations", (53) *Law and Social Inquiry*, 4 April 2023

Elizaveta Perova and Sarah Anne Reynolds, "Women's police stations and intimate partner violence: (54) evidence from Brazil" *Social Science and Medicine* (February 2017)

Abby Córdova and Helen Kras, "State action to prevent violence against women: the effect of (55) women's police stations on men's attitudes toward gender-based violence", *The Journal of Politics*, vol. 84 (January 2022)

N. Jassal, "Gender, law enforcement, and access to justice: evidence from all-women police stations (56) in India", *American Political Science Review*, vol. 114, 11 August 2020

Sofia Amaral, Sonia Bhalotra and Nishith Prakash, *Gender, Crime and Punishment: Evidence from (57) Women Police Stations in India*, IZA Institute of Labor Economics, Working Paper Series (April 2021)

Fredrick Ombwori, "Status of gender desks at police stations in Kenya: a case study of Nairobi (58) Province", Institute of Economic Affairs, Series No. 22 (2009)

67 - ولا يبدو أن مجرد إنشاء مراكز شرطة أو مكاتب للشؤون الجنسانية يتألف كل أفرادها من النساء يكفل تحسن الخدمات. بيد أن هناك أيضا أمثلة على فعالية عدد من مراكز الشرطة التي يتألف كل أفرادها من النساء، وتستحق العوامل المساهمة في ذلك مزيدا من التحليل.

أفضل الممارسات

68 - في البرازيل، انتهت دراسة⁽⁵⁹⁾ إلى أن إنشاء مركز للشرطة يتألف كل أفرادها من النساء في بلدية إحدى المدن الكبرى يرتبط بانخفاض بنسبة 70 في المائة في معدل جرائم القتل للنساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 24 سنة، وانخفاض بنسبة 17 في المائة للنساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 سنة. ولم يتبين وجود أي تأثير في المدن الصغيرة والمناطق الريفية. وتشير دراسة أخرى⁽⁶⁰⁾ إلى أن البروز الكبير لمراكز الشرطة التي يتألف كل أفرادها من النساء في البلد يحسّن إمكانية وصول الضحايا إلى هذه الخدمات المتخصصة، ويسلط الضوء على الطابع الإجرامي لهذا العنف، ويزيد من تبني الرجال وجهات نظر أكثر تقدمية، وتفيد الدراسة أيضا بأنه كلما طالت فترة وجود مراكز الشرطة من هذا القبيل زادت احتمالات رفض هؤلاء الرجال للعنف العائلي ودعمهم لتدخل شهود الوقائع.

69 - ودعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في المغرب إعادة هيكلة قوات الشرطة الوطنية، بما يضمن أن يكون لكل مركز شرطة إقليمي وحدة مدربة للتعامل مع الناجيات من العنف. وفي مدينة مكناس، تعرضت امرأة شابة في عام 2019 للاغتصاب من قبل رئيسها وأصبحت حاملا. ورغم أن ممارسة الجنس خارج إطار الزواج جريمة في المغرب، فقد قامت صديقة لها باصطحابها إلى مركز الشرطة. وأشارت في وقت لاحق إلى ما يلي: "كنت أخشى أن يتجاهلني [ضباط الشرطة] ولا يصدقون ما سأقوله لهم. ولكن ... رحبت بي بحرارة ضابطة قدمت نفسها على أنها رئيسة وحدة الشرطة المعنية بالنساء ضحايا العنف. وقلت لنفسني إنه إذا كان الرئيس امرأة، فربما سنتفهمني. وكان أول شيء أخبرتني به هو: هناك حل لكل شيء. لن أنسى ذلك أبدا"⁽⁶¹⁾.

هيئات الادعاء المتخصصة

70 - يمكن أيضا إنشاء هيئات ادعاء خاصة تكون معنية بالعنف الجنساني، بما في ذلك قتل الإناث. وترد فيما يلي سمات الممارسات السيئة لهيئات الادعاء في حالات العنف الجنساني:

- (أ) عدم الرغبة في التصدي للإفلات من العقاب وتذليل العقبات السياسية؛
- (ب) الإحجام عن التعاون مع منظمات المجتمع المدني؛
- (ج) مقاومة إدماج منظور جنساني أو تطبيق المعايير الدولية أو عدم القدرة على ذلك؛
- (د) عدم فهم العواقب التي يعاني منها أفراد الأسرة أو تعرضهم لصدمة جديدة ناجمة عن الإجراءات القانونية وعدم الاستجابة لها؛

(59) Perova and Reynolds, "Women's police stations"

(60) Córdova and Kras, "State action to prevent violence against women"

(61) UN-Women, "Supported by UN-Women, police forces are becoming more responsive"

(هـ) عدم وجود نهج يركز على الضحايا؛

(و) محدودية فهم إدماج المنظور الجنساني في المؤسسات وآثاره العملية⁽⁶²⁾.

71 - ومع توافر التدريب الكافي، يمكن لهيئات الادعاء المتخصصة تحسين الثقة في نظام العدالة الجنائية وتقليل احتمالات استهزاء الملاحقات القضائية بالمعتقدات المعادية للمرأة. ومع ذلك، انتهت دراسة أجريت عن الخبرات المتخصصة لدى الشرطة وهيئات الادعاء النسائية في نيكاراغوا إلى أن حتى هذه الجهات المتخصصة كثيرا ما ترفض تجارب النساء في العنف وتعتبرها غير مهمة⁽⁶³⁾.

أفضل الممارسات

72 - هناك ممارسات أخرى لهيئات الادعاء تتسم بقدر أكبر من الفعالية. ففي الأرجنتين، أنشئت وحدة متخصصة معنية بالعنف ضد المرأة داخل مكتب المدعي العام في عام 2015 لتعزيز منع العنف الجنساني والقضاء عليه ومعاقبة مرتكبيه. وفي العام نفسه، قُتلت ناشطة مغايرة الهوية الجنسانية، هي ديانا ساكايان، على يد شخصين. ومنذ البداية، أشرك المدعي العام المكلف بالتحقيق الوحدة المعنية بالعنف ضد المرأة والأسرة ومنظمات المجتمع المدني. وشجعت الوحدة على تطبيق البروتوكول النموذجي لأمريكا اللاتينية من أجل استبعاد وجهات النظر النمطية أو المتحيزة بشأن الضحية أو المتهم، وتجنب فقدان الأدلة أو تلفها، وإبراز الخصائص الجنسانية للجريمة. وأجرى موظفو الوحدة مقابلات مع أقارب ديانا وأصدقائها ومع خبراء وناشطين، أحيانا في منازلهم، وتم توفير الدعم.

73 - وظهرت معلومات مفصلة من تشريح الجثة ودراسات الحمض النووي وغير ذلك مما تم ضبطه من الأدلة والصور الفوتوغرافية والبيانات الرقمية، بما في ذلك سجلات الهواتف والفيديو. وأخذت المحاكمة في الاعتبار الأدلة الأثرية والبيولوجية والشخصية بشأن العنف الهيكلي ضد مغايري الهوية الجنسانية والمخاطر الإضافية المتعلقة بالنشاط الدعوي والفقير. وأثناء إصدار الحكم، تمكن أفراد الأسرة وآخرون من التحدث عن الكيفية التي تأثروا بها.

74 - وأسهمت هذه القضية، بما في ذلك البحوث المستفيضة التي أجريت، في اعتماد قانون في الأرجنتين بشأن قتل مغايري الهوية الجنسانية وبروتوكولا وطنيا للتحقيق في جرائم قتل الإناث والتقاضى بشأنها.

75 - وفي المكسيك، يوجد في 19 مقاطعة من أصل 32 مقاطعة مكتب مدع خاص يحقق حصريا في جرائم قتل الإناث والجرائم المرتكبة ضد المرأة. ووجدت هذه المقاطعات وقوع جرائم قتل الإناث بواقع مرة ونصف أكثر من المقاطعات التي ليس لديها مكتب مدع خاص وسجلت معدلا أعلى بنسبة 50 في المائة من التحقيقات في هذه الجرائم مقارنة بتلك المقاطعات، حتى عندما كانت معدلات جرائم القتل متشابهة. ويبدو أن الموظفين المدربين المكرسين لهذه المهمة هم "أكثر ميلا إلى حد كبير إلى تصنيف جرائم القتل التي تطال النساء ضمن فئة جرائم قتل الإناث" و "غالبا ما تغتفر الدول التي لا يوجد بها مثل هؤلاء الأفراد المعيّنين بشكل خاص إلى الفهم الصحيح لجرائم قتل الإناث باعتبارها فئة من فئات القانون الجنائي"⁽⁶⁴⁾.

(62) OHCHR, "Strategic litigation for gender-based violence: experiences in Latin America", workshop report (Geneva, 2021).

(63) Pamela Neumann, "When laws are not enough: violence against women and bureaucratic practice in Nicaragua", *Social Forces*, vol. 95 (March 2017).

(64) Teagan D. McGinnis, Octavio Rodríguez Ferreira and David A. Shirk, "Analyzing the problem of femicide in Mexico: the role of special prosecutors in combatting violence against women", Justice in Mexico Working Paper Series, vol. 19, No. 2 (July 2022).

المحاكم المتخصصة

76 - وفقا لإدوين كاميرون، وهو قاض كبير في جنوب أفريقيا، فإن القضاة "لا يتبوؤون المناصب العامة وهم محصّنون من الناحية الأيديولوجية. فهم يجلسون على دكة القضاء حاملين معهم منظومات من القيم، والآراء، والأفكار والأحكام المسبقة، التي غالبا ما تكون راسخة. ويتم التعبير عنها دائما في القرارات التي يصدرونها، وهي تشكل 'فرضيات غير منطوقة' في عملية الاستدلال القضائي"⁽⁶⁵⁾. واعترافا بذلك، أنشأت عدة بلدان محاكم متخصصة للعنف الجنساني، وينظر بعضها في قضايا قتل الإناث. وقد توفر المحاكم المتخصصة المزاياء المتمثلة في الموظفين المدربين. وقد تجمع أيضا بين الولايات القضائية الجنائية والمدنية وتلك المتعلقة بقانون الأسرة للتعامل مع العنف ضد المرأة وعواقب قتل الإناث على حماية الطفل وحضانتها⁽⁶⁶⁾.

77 - ويمكن أن يكون تأثير المحاكمات على أسر الضحايا، التي تُعتبر هي نفسها ضحية أيضا، مؤلما للغاية. وقد تكون لدى المحاكم المتخصصة وسائل أفضل لتلبية احتياجات أفراد الأسر، سواء باعتبارهم شهودا أو فيما يتعلق بتعريضهم لتفاصيل صريحة عن العنف الذي وقع ضد أقاربهم. وتُوفّر أحيانا ترتيبات خاصة للأطفال؛ فعلى سبيل المثال، يمكنهم الإدلاء بشهاداتهم في غرفة منفصلة أو تسجيلها قبل المحاكمة⁽⁶⁷⁾.

78 - ومع ذلك، قد لا تحظى الولايات القضائية المتخصصة بالدعم الكافي. ففي غواتيمالا، أنشئت محاكم تُعنى بقتل الإناث والعنف الجنساني بدعم من الأوساط السياسية والقضائية ومن المجتمع المدني. و"يعمل في المحاكم قضاة مدربون تدريباً خاصاً وغالبا ما يتمتعون بحماس كبير، وغيرهم من موظفي المحاكم الذين كرسوا حياتهم المهنية لإحداث فرق في حياة المرأة". ومما يؤسف له أن المكاسب الأولية قد تَوَوَّضت بسبب نقص الموارد والإرهاك المهني للموظفين. ولم يتم إصلاح المؤسسات غير المتخصصة⁽⁶⁸⁾.

79 - وفي الحالات التي تحرم فيها الدول المحاكم المتخصصة من الموارد، قد يكون من الأفضل كفاءة تدريب جميع المحققين والمحامين والموظفين القضائيين وموظفي المحاكم وأخصائيي الدعم تدريباً مناسباً. ومع ذلك، تُثبت المحاكم المتخصصة التي تحظى بدعم جيد إمكاناتها.

أفضل الممارسات

80 - في إسبانيا، أنشئت محاكم معنية بعنف العشير في عام 2005 "لضمان المعاملة المناسبة والفعالة للمركز القانوني والأسري والخاص للضحايا من الإناث"⁽⁶⁹⁾. وتُفتح القضايا استجابةً للبلاغات التي يقدمها الضحايا أو أطراف ثالثة إلى الشرطة أو بصورة مباشرة إلى هذه المحاكم. ويتولى قضاة المحاكم المعنية

Edwin Cameron, "Judicial accountability in South Africa", *South African Journal on Human Rights*, (65) vol. 6, No. 2 (1990), p. 258

European Institute for Gender Equality, *Improving Legal Responses to Counter Femicide in the* (66) *European Union*, p. 9

(67) المرجع نفسه، الصفحة 40.

Erin Beck and Lynn Stephen, "From legislation to everyday practices in Guatemala's violence against (68) women courts", *Journal of Latin American Studies*, vol. 53, 14 September 2021, p. 752

European Institute for Gender Equality, *Improving Legal Responses to Counter Femicide in the* (69) *European Union*, p. 33

بعنف العشير قيادة التحقيقات، ويقررون ما إذا كانوا سيرفضون القضايا أو يتابعون النظر فيها ويُصدرون أوامر الحماية. ويُسمح لهم بالحكم على مرتكبي الجرائم البسيطة والجرائم التي يعاقب عليها بالسجن لمدة تقل عن تسع سنوات عندما يعترف مرتكب الجريمة بالذنب. بخلاف ذلك، عند انتهاء التحقيق، تُحال القضية إلى محكمة جنائية.

81 - وحيثما توجد هذه المحاكم، تُوضع عمليات قتل النساء ضمن المفهوم الأوسع للعنف الجنساني و [...] يتم التحقيق في جميع حالات العنف الجنساني، بما في ذلك حالات قتل الإناث، ومقاضاة مرتكبيها والحكم عليهم من قبل وحدات ومحاكم منفصلة ومتخصصة مكلفة بإنفاذ القانون⁽⁷⁰⁾. وتحظى خدمات دعم الضحايا بتقدير كبير⁽⁷¹⁾. ولا تُقدّم الأدلة الطبية الجنائية في هذه المحاكم، ولكن في المحاكم العليا. وأوصى المهنيون المعنيون بأن يُوسّع نطاق الولاية القضائية للمحاكم المعنية بالعنف الجنساني ليشمل إصدار الأحكام على مرتكبي جرائم قتل الإناث⁽⁷²⁾.

82 - وفي عام 2022، صاغ الممثلون القضائيون "إرشادات بانكوك العامة للقضاة بشأن تطبيق المنظور الجنساني في جنوب وجنوب شرق آسيا"، وذلك بدعم من لجنة الحقوقيين الدولية. وتشجع هذه الإرشادات المنظور الجنساني للتصدي للتمييز المباشر وغير المباشر والمتقاطع، وتحدد السياسات المؤسسية لمساعدة المحاكم على أن تصبح أكثر مراعاة للمنظور الجنساني. ويشجّع القضاة على اعتماد نهج يركز على الضحية دون المساس بحق المتهم في محاكمة عادلة.

83 - وكانت نسخة سابقة، اعتمدها قضاة من إندونيسيا وتايلند وتيمور - ليشتي والفلبين، قد أدمجت رسمياً بالفعل من قِبل المحكمة العليا في إندونيسيا. وتتجه السلطانان القضائيتان في ملديف ونيبال نحو الاعتماد الرسمي للإرشادات المستكملة⁽⁷³⁾.

التنسيق

84 - يتطلب القيامُ باستجابة فعالة في مجال العدالة الجنائية التنسيق بين نظام العدالة الجنائية والوكالات الأخرى والمجتمع المدني. ويشدد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على أن "الاستجابة المنسقة ضرورية لتغيير الطريقة التي يتصدى بها عادة نظام العدالة الجنائية ككل للعنف ضد المرأة"⁽⁷⁴⁾. وحثت الجمعية العامة، في قرارها 228/65، الدول على استحداث آليات تكفل اتخاذ تدابير شاملة متعددة الجوانب منسقة ومنهجية ومستدامة للتصدي للعنف ضد المرأة من أجل زيادة إمكانية النجاح في القبض على الجناة ومقاضاتهم وإدانتهم. ويمكن للتنسيق أن يُحسّن شفافية الوكالات وخضوعها للمساءلة، والتعاون فيما بين الوكالات وثقة الجمهور.

(70) المرجع نفسه، الصفحة 9.

(71) المرجع نفسه، الصفحة 38.

(72) المرجع نفسه.

(73) International Commission of Jurists, "Six judiciaries from Asia commit to the adoption of the Bangkok General Guidance for Judges on Applying a Gender Perspective", 23 March 2023.

(74) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل التصدي للعنف ضد المرأة (فيينا، 2014).

85 - ويتطلب التنسيق الفعال فهما مشتركا للولايات والمهام ولطبيعة العنف ضد المرأة والفتاة والتدابير المناسبة للتصدي له. ويجب أن يتوافر لدى الوكالات وضوح بشأن الجهة المسؤولة عن كل مهمة، ابتداء من وقت إعداد التقرير الأولي عن جريمة يُحتمل أن تكون من جرائم قتل الإناث إلى التحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها ومحاكمتهم، بما في ذلك جمع البيانات وتحليلها ورصدها وتقييمها. وينبغي أن يكون التواصل بين الوكالات سلسا، وألا يخضع سوى للمعايير القانونية والأخلاقية التي تهدف إلى حماية الأسر، مع عدم المساس بالتحقيقات الجارية. وقد تساعد في ذلك البروتوكولات المنشأة بصورة مشتركة والترتيب المشترك بين الوكالات.

أفضل الممارسات

86 - بذل الجبل الأسود جهودا متعددة الوكالات للحد من العنف ضد المرأة. ففي عام 2018، أنشئ فريق تشغيلي باعتباره هيئة تنسيق يركز عمله على الروابط الضعيفة وحل المشاكل في سلسلة المؤسسات المعنية بقضايا العنف العائلي. ويتألف الفريق من 19 عضوا من الوزارات المعنية، ومديرية الشرطة، ومحكمة الجنج الكبرى، والمحكمة العليا، ومكتب المدعي العام للدولة، ومجلس الرقابة المدنية على عمليات الشرطة، وخمس منظمات من المجتمع المدني⁽⁷⁵⁾.

معاينة المسؤولين الحكوميين

87 - من سمات بذل العناية الواجبة أن تضمن الدول ممارسة أفراد الشرطة والمدعين العامين وغيرهم من موظفي العدالة الجنائية لصلاحياتهم وفقا لسيادة القانون ومحاسبة الموظفين عن أي تجاوز عن طريق آليات مناسبة للرقابة والمحاسبة (انظر قرار الجمعية العامة 228/65). وتوصي آلية متابعة اتفاقية بيليم دو بارا بمعاينة المسؤولين الحكوميين الذين لا يبذلون العناية الواجبة اللازمة⁽⁷⁶⁾. وقد سُنّت قوانين ذات صلة في عدة بلدان في أمريكا اللاتينية. ففي السلفادور، يُجرّم القانونُ الشامل الخاص بكفالة حياة خالية من العنف للمرأة قيامَ شخص يمارس وظيفة عامة بتشجيع الإفلات من العقاب أو التسامح معه أو إعاقة إجراءات التحقيق والمقاضاة والعقاب. وفي عام 2009، أجرت جنوب أفريقيا بحثا في حالات قتل الإناث لدى قوات الشرطة لديها من أجل التصدي لهذه الحالات ومنع وقوعها⁽⁷⁷⁾.

هاء - الالتزامات تجاه الأسر

88 - يجب النظر إلى أسر الضحايا أيضا على أنها ضحايا وتجب معاملتها بكرامة في التحقيقات المتعلقة بجرائم قتل الإناث. ويجب ألا تكون هناك عوائق أمامها للإبلاغ عن جرائم قتل الإناث أو لتقديم معلومات ذات صلة بالتحقيقات. وينبغي إيلاء الاعتبار الواجب للمعلومات المقدمة ومتابعتها إذا كان من المحتمل أن تكون مفيدة للتحقيقات. وينبغي تقديم الدعم والمشورة للأسر وإطلاعها بانتظام على آخر التطورات في التحقيقات. وينبغي تلبية احتياجات أفراد الأسر باعتبارهم شهودا وعند استماعهم إلى أدلة

(75) Sven Pfeiffer, UNODC, personal communication, 22 June 2023

(76) الإعلان المتعلق بقتل الإناث، المعتمد في الاجتماع الرابع للجنة خبراء آلية متابعة اتفاقية بيليم دو بارا، 15 آب/أغسطس 2008.

(77) Independent Complaints Directorate, Republic of South Africa, *Femicide: A Case Study on Members of the South African Police Service* (2009).

مؤلمة. وينبغي إنشاء نُظُم لتوفير حماية فعالة وسريعة ومناسبة للضحايا والشهود من أعمال العنف والانتقام المحتملة. ويمكن أن يتوسع نطاق الحماية المقدمة ليشمل الممتلكات العقارية والشخصية والممتلكات المتعلقة بالعمل.

89 - والدول مطالبة بتوفير سُبُل لجبر الضرر لأسر الضحايا، قد تشمل رد الحقوق والتعويض وإعادة التأهيل والترضية وضمانات عدم التكرار وإصلاح النظام. ويجب على السلطات أن تتصرف بما يحقق المصالح الفضلى لأطفال الضحايا طوال فترة التحقيق وعملية المحاكمة وتحديد سُبُل جبر الضرر. وأصدرت شيلي مؤخرا قانونا ينشئ معاشا تقاعديا لأطفال ضحايا جرائم قتل الإناث الذين تقل أعمارهم عن 18 عاما، بما في ذلك حالات الحمل على الانتحار.

واو - أحكام السجن الطويلة لا تُثني عن الجرائم

90 - استرشدت جهود الدعوة للاعتراف بقتل الإناث كجريمة بالحركة النسوية المناصرة لعقوبات السجن، التي أغفلت أشكالاً مبتكرة من العدالة مثل العدالة التصالحية والتحويلية. وأهملت أيضا سمات الأشخاص المسجونين - ومعظمهم من الفقراء والضعفاء والمهمشين وممن يتعرضون للوصم. وتشير الدلائل إلى أنه على الرغم من أن الاحتمال الكبير للقبض على الجناة واليقين بالتعرض للعقاب قد يكون لهما أثر رادع للجرائم، فإن العقوبات المشددة لا يترتب عليها هذا الأثر⁽⁷⁸⁾. وبالتالي فإن الأحكام الدنيا الإلزامية لجرائم قتل الإناث، أو العقوبات القصوى التي تتجاوز تلك المنصوص عليها بالنسبة لجرائم القتل، من غير المرجح أن تردع الجناة المحتملين عن ارتكاب جرائم قتل الإناث.

91 - وناقش المقرر الخاص، في تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/50/34)، انتهاكات حقوق الإنسان التي تؤدي إلى معدلات غير مقبولة للوفيات في السجون. ووصف المقرر الخاص كذلك سُبُل لمنع الجريمة، بما في ذلك إعادة استثمار العدالة وتعزيز المجتمعات المحلية. وذكرت المنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي أن الاعتماد المفرط على السجن "ليس حلاً قابلاً للتطبيق ولا طويل الأجل للحد من اكتظاظ السجون والعواقب المدمرة للسجن على الأفراد والمجتمعات"⁽⁷⁹⁾.

زاي - جمع البيانات

92 - كثيرا ما تواجه عملية جمع البيانات المتعلقة بجرائم قتل الإناث عراقيل تتعلق بعدم كفاية "التسيق بين الوكالات وتوافر الموارد المالية والبشرية والتكنولوجية الكافية"⁽⁸⁰⁾. ويتم تحسين جمع البيانات، وهو أمر ضروري لتحسين التحقيقات في جرائم قتل الإناث ومنعها، عندما توفر جميع مصادر البيانات ذات الصلة المعلومات لنظام واحد منسق. ويشري ذلك عملية تقييم المبادرات المتعلقة بجرائم قتل الإناث، وصياغة السياسات والقوانين والخطط الوطنية المحلية، ويمكن من إجراء مقارنات قابلة للقياس بين الممارسات السابقة والحالية.

(78) National Institute of Justice, "Five things about deterrence", 5 June 2016

(79) Penal Reform International, *Global Prison Trends 2022*, p. 3

(80) Economic Commission for Latin America and the Caribbean, "Bringing an end to violence against women and femicide or feminicide: a key challenge for building a care society" (2022)

93 - ومن بين الدول الأعضاء الـ 173 التي قدمت بيانات تتعلق بجرائم القتل في عام 2021، لم يكن لدى 36 في المائة منها معلومات عن جنس الضحية. وفي ذلك العام، أُبلغ عن مقتل 100 امرأة وفتاة⁽⁸¹⁾، وهو تقدير أقل بكثير لأسباب من بينها عدم الإبلاغ عن هذه الوفيات أو تسجيلها أو توثيقها⁽⁸²⁾. وقد تُسجّل البيانات على المستوى القطري جنس الضحية، لكنها لا تُسجّل العلاقة بين الضحية والجاني. ونادراً ما تُصنّف البيانات المتعلقة بجرائم قتل الإناث، ومن ثم فإنها لا توفر نظرة متعمقة لسّمات الضحية والجاني والعلاقة بينهما أو نظرة متعمقة لأنماط القتل⁽⁸³⁾. وفي بعض البلدان، يضطلع المجتمع المدني بعمليات جمع وتحليل البيانات المتعلقة بجرائم قتل الإناث تحتوي على القدر الأكبر من المعلومات.

94 - وللبدء في معالجة هذه المشكلة، سعى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام 2022 إلى توحيد عملية جمع البيانات المتعلقة بجرائم قتل الإناث من خلال نشر إطار إحصائي بشأن عمليات قتل النساء والفتيات المتصلة بالنوع الجنساني⁽⁸⁴⁾.

مراكز مراقبة ومرصد لجرائم قتل الإناث

95 - في عام 2015، دعت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة والفتاة وأسبابه وعواقبه الدول إلى إنشاء مراكز مراقبة و/أو مرصد متعددة التخصصات لجرائم قتل الإناث (A/71/398، الفقرة 29) ووصفت طرائق إنشائها (الفقرة 83). ومنذ ذلك الحين، أنشئ عدد متزايد من هذه المراكز والمرصد⁽⁸⁵⁾، وتضمنت مجموعات مختلفة من الوكالات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية. وتستخدم المرصد العديد من مصادر البيانات لتحسين الكشف عن الحالات ومعالجة البيانات غير المكتملة وتحديد أوجه التحيز في البيانات⁽⁸⁶⁾،⁽⁸⁷⁾،⁽⁸⁸⁾،⁽⁸⁹⁾. وتضطلع هذه المبادرات ببحوث لأغراض الدعوة القائمة على الأدلة وإنكاء الوعي وتعزيز السياسات والاستراتيجيات الرامية إلى منع جرائم قتل الإناث⁽⁹⁰⁾.

(81) UNODC and UN-Women, “Gender-related killings of women and girls (femicide/feminicide): global estimates of gender-related killings of women and girls in the private sphere in 2021” (2022), pp. 12 and 48.

(82) المرجع نفسه، الصفحة 5 والصفحتان 11 و 12.

(83) UNODC/CCPCJ/EG.8/2014/2، الفقرة 24.

(84) UNODC and UN-Women, “Statistical framework for measuring the gender-related killing of women and girls (also referred to as ‘femicide/feminicide’)” (2022).

(85) E/CN.15/2023/CRP.6، الفقرة 45.

(86) المدخلات المقدمة من الرابطة الدولية للمتلبين والمزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين إلى المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة والفتاة وأسبابه وعواقبه، 30 نيسان/أبريل 2021. متاحة عبر الرابط التالي: <https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Women/SR/Femicide/2021-submissions/CSOs/the-international-lesbian-gay.pdf>

(87) Ardil Jabar and others, “Is the introduction of violence and injury observatories associated with a reduction in violence-related injury in adult populations? A systematic review and meta-analysis”, *BMJ Open*, 31 July 2019.

(88) Reena Sarkar and others, “Family violence homicide rates: a state-wide comparison of three data sources in Victoria, Australia”, *Health Information Management Journal*, 7 December 2021.

(89) Rodrigo Guerrero-Velasco and others, “Homicide epidemic in Cali, Colombia: a surveillance system data analysis, 1993–2018”, *American Journal of Public Health*, vol. 111, No. 7 (July 2021).

(90) Office of the High Commissioner for Human Rights, “Femicide watch initiative (2021)”, 21 December 2021.

أفضل الممارسات

96 - في إكوادور، تمول مبادرة تسليط الضوء التدخلات الرامية إلى مساعدة النساء والفتيات على عيش حياة خالية من العنف. فقد دعمت المبادرة وزارة شؤون المرأة وحقوق الإنسان ووزارة الداخلية في إطلاق سجل موحد معني بالعنف في عام 2022. والسجل عبارة عن منصة رقمية تجمع البيانات من المؤسسات الحكومية التسع التي تتألف منها المنظومة الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والفتاة والقضاء عليه. ولدى إكوادور أيضا بوابة تفاعلية مجانية تتضمن معلومات إحصائية عن جرائم قتل الإناث وغيرها من الوفيات الناجمة عن العنف، وخصائص الضحايا والجناة، وحالة القضايا⁽⁹¹⁾.

97 - وفي إسبانيا في عام 2015، أطلق وزير الدولة لشؤون الأمن مشروعاً وطنياً للقيام باستعراض مفصل لجرائم القتل على يد العشير. وتُشرك هذه المبادرة التي تقودها الشرطة الحكومة والمؤسسات الإصلاحية وأجهزة الشرطة والمؤسسات الأكاديمية و 21 جامعة في جمع البيانات المتعلقة بجرائم قتل الإناث وإساءة المعاملة الصادرة عن الشريك من 50 مقاطعة بهدف الكشف عن حالات عنف العشير غير المبلغ عنها، إذ إن 25 في المائة فقط من النساء أبلغن عن تعرضهن للعنف قبل قتلهن. وحدد الاستعراض عوامل الخطورة المتعلقة بجرائم قتل الإناث التي أصبحت مدمجة في الأدوات التي تستخدمها الشرطة لتقييم المخاطر، ويضطلع الآن بجمع البيانات بطريقة استباقية.

98 - وفي الأرجنتين، يقوم مرصد جرائم قتل الإناث، الذي أنشئ بموجب القانون في مكتب أمين المظالم، باستعراض الصحف لإنتاج إحصاءات عن هذه الجرائم. ويجري التحقق من البيانات بمقارنتها بالإحصاءات الرسمية⁽⁹²⁾. وفي المغرب، أنشأت الحكومة مرصداً وطنياً معنياً بالعنف ضد المرأة يتسم بتركيبة ثلاثية تضم الحكومة والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية⁽⁹³⁾. وتشمل الإحصاءات الرسمية للأرجنتين والجمهورية الدومينيكية وشيلي وكوستاريكا جرائم قتل الإناث التي يرتكبها العشير وأفراد الأسرة والجناة غير المعروفين لدى الضحية⁽⁹⁴⁾. وفي إسبانيا، قامت الحكومة في عام 2022 بتوسيع نطاق جمع البيانات من جرائم قتل الإناث على يد العشير والشريك السابق ليشمل جرائم قتل الإناث على يد أشخاص من غير العشير، وذلك وفقاً لاتفاقية اسطنبول⁽⁹⁵⁾.

(91) Andrea Villalba Fiallos, UNODC, personal communication, 23 June 2023

(92) Argentine Ombudsman Femicide Observatory, "Femicide in Argentina: a partial report for the period from 1 January to 31 October 2019". تجدر الإشارة إلى أن مرصد أمين المظالم الأرجنتيني المعني بجرائم قتل الإناث موجود إلى جانب مرصد وطني آخر معني بجرائم قتل الإناث تنفذه المحكمة العليا، إضافة إلى مبادرات مماثلة تنفذها منظمات غير حكومية.

(93) المرجع نفسه، الصفحة 53.

(94) المرجع نفسه، الصفحة 49.

(95) المرجع نفسه، الصفحة 48.

رابعاً - خاتمة

99 - تشكل القيادة التي تضطلع بها مؤسسات الدولة في مجال مراعاة الجانب الجنساني أساساً ضرورياً لتحقيق في جرائم قتل الإناث ومنعها على نحو فعال. ومع ذلك، فإن المؤسسات المحافظة والهرمية، بما فيها نظام العدالة الجنائية، تميل عادة إلى دعم القيم الأبوية. ونتيجة لذلك، كثيراً ما تواجه هذه المؤسسات صعوبة كبيرة في اعتماد منظور جنساني، على النحو المطلوب من أجل التحقيق في جرائم قتل الإناث ومنعها على نحو فعال. ولذلك، يتمثل التحدي الذي تواجهه الدول والالتزام الذي يقع على عاتقها في تغيير هذه المنظورات العميقة الجذور التي تسهم في إفلات مرتكبي جرائم قتل الإناث من العقاب. وواجب الدول في التحقيق في عمليات قتل النساء والفتيات على أساس جنساني ومنع وقوعها هو التزامٌ، وليس أمراً اختيارياً، بموجب القانون الدولي. وتشكل أفضل الممارسات المبينة في هذا التقرير دليلاً على إمكانية إجراء إصلاحات فعالة. وتؤدي الحركات المناصرة لحقوق المرأة ومنظمات المجتمع المدني والكيانات الأكاديمية والاجتماعية والدينية دوراً أساسياً في مساعدة الدول على الوفاء بهذه الالتزامات، ويجب دعمها وفقاً لذلك.

خامساً - التوصيات

100 - يشجع المقرر الخاص سلطات الدول وغيرها من الكيانات ذات الصلة على تنفيذ التوصيات التالية من أجل التحقيق في جرائم قتل الإناث ومنعها على نحو فعال، ويكرر تأكيد استعداد ولايته لتقديم المساعدة التقنية في هذا الصدد.

101 - اعتماد منظورات جنسانية ومتقاطعة في القانون والممارسة: ينبغي إعادة النظر في القانون، وكذلك في الممارسة المتعلقة بأجهزة الشرطة وهيئات الادعاء والاستدلال الجنائي والقضاء والدفاع، وذلك لضمان القضاء على التمييز الجنساني العلني والخفي والاستعاضة عنه بقوانين وممارسات تراعي المنظور الجنساني.

102 - بذل العناية الواجبة: يجب على السلطات التقيد بالقوانين الدولية والإقليمية التي تحكم الالتزامات المتصلة ببذل العناية الواجبة، وإزالة الحواجز التي تعيق الإبلاغ عن حالات قتل الإناث والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها والدفاع عنهم والبتّ قضائياً في هذه الحالات.

103 - القانون: إذا سُنَّ قانون بشأن قتل الإناث، فيجب أن يراعي هذا القانون مبادئ القانون الجنائي الأساسية. وينبغي أن تكون أركان جرائم قتل الإناث قابلة للتحقيق والمقاضاة. وينبغي ألا تكون الأحكام أطول من الأحكام الصادرة في حالة جرائم القتل.

104 - التحقيق: إضافةً إلى التقيد بمتطلبات بروتوكول مينيسوتا (يجب إجراء التحقيقات من قبل هيئة خبراء مستقلة، بطريقة سريعة وفعالة وشاملة ونزيهة وشفافة)، يجب أن تكون التحقيقات في جرائم قتل الإناث غير تمييزية، وأن تعتمد منظوراً جنسانياً، وأن تعالج القضايا المتقاطعة. وينبغي التحقيق في جميع حالات وفاة النساء التي يُحتمل أن تكون غير مشروعة باعتبارها حالات مرجحة لجرائم قتل الإناث.

105 - وعلى النحو المطلوب بموجب بروتوكول مينيسوتا، يجب أن تحدد التحقيقات الظروف التي أدت إلى الوفاة ويجب أن تحدد الشخص المتوفى وسبب وطريقة الوفاة. وينبغي أيضاً أن تراعي التحقيقات في الجرائم المحتملة من جرائم قتل الإناث ما يلي:

- (أ) ملابسات الوفاة؛
- (ب) ما إذا كان ما يبدو أنه انتحار للمرأة قد تم فيركته وبالتالي قد يكون جريمة من جرائم قتل الإناث؛
- (ج) وسائل التخلص من الجثة، بما في ذلك ما إذا كان قد تم إخفاؤها؛
- (د) علامات سوء المعاملة السابقة، وأنماط الإصابة، والأدلة على المبالغة في القتل والانتهاكات المرتكبة بعد الوفاة؛
- (هـ) العلاقة بين الضحية والجاني ووجود أوجه تفاوت في القوة بينهما؛
- (و) أنواع الانتهاكات (الجسدية وغير الجسدية) المرتكبة قبل الوفاة والطريقة المثبتة من قبل الجاني؛
- (ز) ضعف الضحية والمخاطر التي واجهتها عند تعرضها للقتل؛
- (ح) أي مراجعة من قبل الضحية وأطفالها للخدمات الطبية أو خدمات الاستدلال الجنائي أو أي شكاوى سابقة إلى الشرطة أو غيرها من وكالات الدعم قدمتها الضحية أو أسرته أو جيرانها أو أصدقائها.
- 106 - إضافة بشأن جرائم قتل الإناث لبروتوكول مينيسوتا: ينبغي إدراج "إضافة بشأن جرائم قتل الإناث" في بروتوكول مينيسوتا. وينبغي النظر في إضافة عبارة "الحمل على الانتحار" إلى المصطلحات العامة المطبقة على سبب الوفاة (أي الوفاة الطبيعية والعرضية وبسبب الانتحار والقتل ولأسباب غير محددة).
- 107 - بروتوكول بشأن جرائم قتل الإناث: إذا لم تضع الولايات القضائية بروتوكولا للتحقيق في جرائم قتل الإناث، فينبغي لها أن تنظر في إمكانية تكييف البروتوكول النموذجي لأمريكا اللاتينية بما يناسب الظروف المحلية.
- 108 - حماية ودعم الأسر والأطفال: يجب الاستماع إلى أسر الضحايا ومعاملتها بكرامة وحمايتها. وينبغي تقديم الدعم والمشورة للأسر وينبغي إطلاعها أولاً بأول على آخر التطورات في التحقيقات. وينبغي أن تشمل سبل جبر الضرر ردّ الحقوق والتعويض وإعادة التأهيل والترضية وضمانات عدم التكرار، بما في ذلك إصلاح النظام. وينبغي للدولة أن تتصرف بما يحقق المصالح الفضلى لأطفال الضحايا.
- 109 - القيادة: ينبغي لسلطات الدولة، بما في ذلك جميع مستويات الرقابة داخل الهياكل الإدارية لنظام العدالة الجنائية، أن تظهر التزامها بإنهاء العنف ضد المرأة والفتاة. وينبغي جعل السلوك المراعي للمنظور الجنساني نموذجاً ودعمه والإشادة به عند حدوثه، ولومه في حال غياب هذا السلوك.
- 110 - تدريب الجهات الفاعلة في نظام العدالة الجنائية: ينبغي أن يتناول التدريب المتعلق بجرائم قتل الإناث العوامل الشخصية والسياقية على حد سواء. ويجب تنفيذ المعتقدات المعادية للنساء والمتأصلة بعمق. وينبغي وضع محتوى للتدريب بالشراكة مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية. وينبغي أن يكون التدريب شاملاً ودورياً وأن تُتاح له الموارد المناسبة.

111 - الخدمات المتخصصة: يمكن أن يكون إنشاء خدمات متخصصة في أجهزة الشرطة والادعاء والقضاء مفيداً، ولكنه ليس كافياً. ويجب أن تكون هذه الأجهزة في مستوى المهمة المنوطة بها، وأن تتمتع بالسلطات والموارد اللازمة للتصدي بالكامل لجرائم قتل الإناث وأن تعمل بسلاسة مع نظام العدالة عموماً والمجتمع المدني.

112 - التنسيق: ينبغي أن تعمل الوكالات الحكومية وغير الحكومية بطريقة منسقة وتعاونية في جميع مراحل إجراءات العدالة الجنائية، بما في ذلك مرحلتا جمع البيانات وتحليلها، دون المساس بالتحقيقات الجنائية الجارية.

113 - جمع البيانات وتحليلها: ينبغي جمع بيانات شاملة من جميع الوكالات المعنية بالتحقيقات المتعلقة بجرائم قتل الإناث وتحليل هذه البيانات لإثراء التحقيقات والوقاية في المستقبل. وينبغي للدول أن تنظر في تنظيم محتوى مجموعات بياناتها المتعلقة بجرائم قتل الإناث من أجل تحقيق قدر أكبر من الاتساق على الصعيد العالمي. ويوفر الإطار الإحصائي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن قتل النساء والفتيات بدافع جنساني أساساً مفيداً. وينبغي تعزيز مبادرات مراكز المراقبة والمرصد المعنية بجرائم قتل الإناث.